مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

تزويج الطفلات...بين:
خليط من قوانين بالية وتعديلات قاصرة
وثقافة تقليدية مشجعة لاستمرار الظاهرة

دراسة كيفية

إصدار: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2023

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

تزويج الطفلات...بين:
خليط من قوانين بالية وتعديلات قاصرة
وثقافة تقليدية مشجعة لاستمرار الظاهرة

دراسة كيفية

إعداد: الباحث نبيل دويكات

إصدار: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2023

المحتويات

تقديم 3
شكر وتقدير 6
الفصل الأول: منهج الدراسة وأهدافها 7
إطار الدراسة 10
أخلاقيات البحث وقواعده 10
التحديات والمعيقات 11
الفصل الثاني: «تزويج الطفلات» الإطار القانوني-التاريخي 13
مقدمة 14
القسم الأول: خلفية تاريخية-سياسية-قانونية 14
القسم الثاني: الحراك النسوي للإصلاح القانوني 17
الفصل الثالث: العمل الميداني، عرض النتائج، التحليل، التوصيات 22
أولا: العمل الميداني 23
ثانيا: المقابلات الميدانية 24
ثالثا: المعلومات الإحصائية 34
رابعا: تحليل النتائج 38
التأثير الفعلي للتعديل القانوني 38
في التمييز بين الذكور والإناث 38
تقييم المبحوثات/ المبحوثين للتزويج المبكر 40
القضاء الشرعي 41
الثقافة المجتمعية 45
ما هو المطروح حول «الحالات الاستثنائية»؟ 46
التوصيات 48
الملاحق 49
المصادر والمراجع 54

تقديم

يسرنا في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أن نقدم هذه الدراسة الجديدة حول تزويج الطفلات، التي تتناول إحدى القضايا والعناوين التي تطرح نفسها في سياق البحث والدراسة لأوجه وتجليات التمييز والعنف ضد النساء، حيث أخذنا على عاتقنا منذ تأسيس مركزنا حتى الآن مسؤولية مواصلة البحث والدراسة لأوجه التمييز والعنف ضد النساء، وانتهاك حقوقهن المختلفة، في سياق جهدنا الساعي دوما إلى طرح هذه القضايا والعناوين على طاولة البحث والنقاش المجتمعي، خلال عملية النضال من أجل ترسيخ أسسٍ لمجتمع ديمقراطي، تسود فيه العدالة والمساواة، وتنتهي فيه أشكال التمييز كافة، جنبا إلى جنب مع كل الهيئات والقوى التي تسعى إلى تنمية المجتمع وتطويره وتخليصه من كل المعيقات التي تعرقل عجلة تقدمه وتطوره.

لم يعد خافيا علينا، كما لم يعد خافيا أيضا على القوى الحية أن حلقة التمييز وانتهاك حقوق النساء والعنف ضدهن ضاربة جذورها العميقة في ثقافة المجتمعات البشرية عموما ومجتمعنا الفلسطيني خصوصا، وتجد تعبيراتها في أنماط السلوك الاجتماعي المختلفة، وتعيد إنتاج وتجديد نفسها من خلال المؤسسات والبنى المجتمعية المختلفة التي ترسخت عبر آلاف السنوات لتكريس الهيمنة الذكورية وإخضاع النساء وإبقاء هرم البناء المجتمعي قائما على النظام الأبوي البطريركي ومرسخا له.

خلال سنوات عملنا في المركز، وخاصة في تقديم خدمات الإرشاد والدعم القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن، واجهتنا قضية «تزويج الطفلات» بأبشع صورها وتجلياتها وانعكاساتها السلبية الضارة، ليس على النساء فحسب، بل على المجتمع والمؤسسات المجتمعية المختلفة، ولمسنا كيف تنخر هذه الظاهرة في تسلسل وتماسك البناء المجتمعي، وكيف تنتج أجيال من أبناء هذا المجتمع، ذكورا وإناثا، قطعت هذه الظاهرة التسلسل الطبيعي الصحيح لنموهم وتطورهم وتكوين شخصياتهم الحرة المستقلة، لتنتج بدلاً منها شخصيات منهكة ومشوشة الوعي والإدراك وتعاني من آثار وانعكاسات سلبية ضارة في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والصحة الجسدية والنفسية وغيرها من الجوانب.

لقد رأينا خلال تجربة عملنا كيف تتوجه الفتيات إلى مكاتبنا المختلفة طالباتٍ الدعم والإسناد القانوني والاجتماعي، ومن المؤسف أن هذا التوجه يكون في الغالب قد فات عليه الكثير من الوقت، وتخللته طبقات عديدة متراكمة من الصعوبات والتعقيدات، ولكم أن تتخيلوا كل هذا الواقع حينما تتوجه إلى مكتبنا من هي في سنٍّ تحت العشرين عامًا، متزوجة ووصلت في علاقاتها الزوجية إلى طريق مسدود نتيجة خلافات ونزاعات زواجية، أدت في كثير من الأحيان إلى خلافات ونزاعات عجزت كل الأطر المجتمعية المحيطة عن وضع حد، أو إيجاد حلول لها، ودخلت في حلقة أخرى في أروقة المحاكم لوضع حلول قانونية لنزاعات وخلافات تقود في نهايتها إلى الطلاق بين الزوجين. حتى الطلاق أو الانفصال بين الزوجين يحتاج إلى نزاع ومحاكم وشهور وسنوات من المعاناة والمتابعة والملاحقة، وبين هذا وذاك تظهر مشكلات وتفاصيل أخرى كحقوق الزوجين، وملكيتهم للأموال المشتركة، وحقوق المرأة المختلفة، ونفقة الزوجة، وحضانة ونفقة الأبناء وغيرها من قضايا النزاع والشقاق الزوجي.

ويتم ذلك في إطار نظام قانوني مهترئ متوارث عن الحقب التاريخية السابقة، يميز بشكل جلي بين حقوق الإناث والذكور ولا يتناسب مع التطورات الاجتماعية المختلفة، ويبقي النساء رهينة للتمييز والعنف المبني على النوع الاجتماعي، ولا يحقق العدالة للنساء في أروقة المحاكم بسبب الهياكل

القانونية القديمة التي لا تواكب العصر. وعلى الرغم من القرار بقانون لتعديل المادة الخامسة من قانون الأحوال الشخصية الأردني المؤقت لعام 1976، والصادر في كانون الأول 2019، الذي قام برفع سن الزواج لكلا الجنسين لثمانية عشر عامًا باستثناءات، إلا أن ظاهرة تزويج الطفلات استمرت في المجتمع الفلسطيني بالرغم من أن الإحصاءات الرسمية تشير إلى تدني معدلات تزويج الطفلات. ويعود ذلك إلى استخدام الاستثناءات في القرار المعدل للمادة الخامسة مدخلا للحصول على موافقة قاضي القضاة الشرعي على تزويج الفتيات دون سن الثامنة عشرة، أو التلاعب على القانون من خلال تسجيل عقود زواج لدى المحامين ومن ثم تسجيلها رسميا عند وصول السن القانونية، أو غيرها من طرق الالتفاف على القانون وفرض الأمر الواقع للحصول على موافقة قاضي القضاة الشرعي على تسجيل العقود، ومن ضمنها حدوث الحمل، أو المطالبة بإثبات نسب الأطفال وغيرها من الالتفافات التي لا تعكس بشكل أكيد النسب الحقيقية المتعلقة بتزويج الطفلات بالإحصاءات الرسمية.

في هذه السيناريوهات الطويلة والمكررة في الغالب تكون بعض النساء والفتيات في سن دون العشرين عاما من العمر، أو ما حولها، ولدى الواحدة منهنّ عدد من الأطفال، وهذا يعني أنها تزوجت، بالأصح تم تزويجها في عمر مبكر جدا من طفولتها، وبالطبع تكون قد تركت مقاعد الدراسة للاهتمام بواجبات الحياة الأسرية التي وجدت نفسها في معمعانها، لم تُتَح لها أي فرص للدراسة أو العمل أو غيرها، وفي أحسن الأحوال تجد نفسها بعد الطلاق قد اضطرت إلى العودة إلى بيت عائلتها، ومعها أطفالها، ليس لديها القدرة والإمكانية ولا هي مؤهلة لإعالتهم. تفاصيل وأسئلة كثيرة تظهر في هذا السيناريو، الواقعي والموجود في تفاصيل حياتنا ومجتمعنا: كيف تتصرف النساء والفتيات في هذه الحالة؟ وما هي إمكانياتها وقدرتها على التصرف؟ ما الذي بإمكانها أن تفعله؟ كيف تنظر لنفسها ولأبنائها وعائلتها؟ كيف تنظر عائلتها لها ولأبنائها؟ كيف ينظر المجتمع لكل هذه الصورة؟ وكيف تتعامل مؤسسات المجتمع المختلفة مع كل هذه المخرجات؟ وأي أعباء تضاف على المؤسسات الاجتماعية والصحية وغيرها؟

أسئلة كثيرة وقائمة طويلة منها، يزداد طولها باستمرار وجود هذه الظاهرة، التزويج المبكر، تطرح نفسها في وجه المجتمع ومؤسساته؟ وتفرض نفسها على أجنداته وتدفعنا جميعا إلى البحث والجدل والنقاش حول كل ذلك، من أجل إيجاد مخارج أكثر أمنا وراحة للمجتمع وفئاته المختلفة، وهذا ما حاولنا استعراضه في هذه الدراسة البحثية.

نحاول هنا تسليط الضوء على ظاهرة «تزويج الطفلات» في الإطار ذاته من أجل تحفيز وتشجيع الجدل حول الظاهرة لاكتشاف مدى خطورتها، ليس على النساء فحسب، بل على المجتمع وتماسكه عموما، ومن ثم طرح مقترحات وحلول تقربنا أكثر من القضاء على هذه الظاهرة وتضع أمامنا الأدوات المناسبة من أجل استمرار كسر حلقات وطبقات العنف والتمييز القائمة في مجتمعنا ضد النساء.

ومما لا شك فيه أن ظاهرة تزويج الطفلات تتطلب جهودا على عدة مستويات، ومن ضمنها تلك المتعلقة بالتوعية والتثقيف عن المساوئ المترتبة على تزويج الطفلات وتغيير المفاهيم المجتمعية السائدة، وفتح الفرص المناسبة للنساء للانخراط بالتعليم والتدريب والمشاركة بصورة أعلى في سوق العمل الرسمي، لإتاحة الفرص أمام النساء للمشاركة الفاعلة في الحياة العامة، ما سيؤدي تدريجيا إلى انخفاض معدلات تزويج الطفلات في المجتمع الفلسطيني.

أود في نهاية هذا التقديم أن أتوجه بالشكر الجزيل لكل طاقم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على الجهود المبذولة في إعداد هذه الدراسة، وعلى وجه التحديد الزميل نبيل دويكات معد هذه الدراسة،

ومديرة البرامج أمل أبو سرور ومديرة وحدة المناصرة الزميلة مرام زعترة وفريق الوحدة، على المشاركة في اللقاءات والاجتماعات لإعداد وتنفيذ خطة إجراء الدراسة ومراجعة وتقديم الملاحظات، ومديرة وحدة الخدمات والتمكين المجتمعي الزميلة فاتن نهان وفريق الوحدة على المشاركة في الاجتماعات واللقاءات لإعداد وتنفيذ إجراء الدراسة، وبشكل خاص تنظيم الإجراءات الخاصة بتسهيل مهمة اختيار وإجراء المقابلات البحثية المختلفة، والتنسيق مع المؤسسات القاعدية الشريكة. والشكر موصول كذلك للمحاميات والأخصائيات الاجتماعيات في وحدات المركز رانيا صلاح الدين، وهنادي حميدات، وريما شماسنة، وروان عبيد، وهيام قعقور، وإيمان صالح، ورانيا السنجلاوي، وسلوى بنورة، وسونا كراجة، وأمينة جرادات للمشاركة في الاجتماعات وتسهيل إجراء المقابلات ومراجعة الدراسة وتقديم الملاحظات. والشكر موصول أيضًا للأخصائيات الاجتماعيات والمحاميات وطواقم إدارة المؤسسات الشريكة: جمعية طوباس الخيرية، وجمعية سيدات أريحا الخيرية، وجمعية نهضة بنت الريف الخيرية. والشكر أيضا لمساعدي البحث/ متطوعي/ات المركز محمد صالحية وجنان عمرو و(ت.ق).

رندة سنيورة

المديرة العامة للمركز

شكر وتقدير

يتقدم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالشكر والتقدير من كل مَن شارك/ت في إنجاز هذه الدراسة في مختلف مراحل إنجازها، سواء في ذلك المؤسسات المحلية (الرسمية والأهلية) والدولية الشريكة: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الذي استجاب لطلبنا وقدم المعلومات الإحصائية المتوفرة لديه. كما نشكر مساعدي البحث الثلاثة، وطواقم المؤسسات القاعدية النسوية الشريكة، وخاصة المحاميات والأخصائيات الاجتماعيات العاملات في جمعية طوباس الخيرية-طوباس، وجمعية سيدات أريحا الخيرية-أريحا، وجمعية نهضة بنت الريف الخيرية-دورا. وكذلك الشكر موصول للناشطات النسويات والخبيرات القانونيات والخبراء القانونيين الذين وافقوا على إجراء مقابلات وتقديم المعلومات القيمة والهامة ذات العلاقة بالدراسة.

كما نتقدم بالشكر لكل الزميلات العاملات في المركز اللواتي ساهمن في إخراج الدراسة، ونخص بالشكر الزميلات المحاميات والأخصائيات الاجتماعيات في وحدة الخدمات في المركز على المشاركة وتسهيل كل مراحل إجراء الدراسة بما فيها ترشيح النساء والفتيات والتواصل معهن وترتيب إجراء المقابلات معهن. وكذلك كل من ساهم من طاقم المركز في مراجعة الدراسة الأولية ووضع التعليقات والملاحظات التي ساهمت في إخراجها بصورتها النهائية.

الشكر والتقدير أيضًا لكل النساء والفتيات والأزواج والأهالي الذين تطوعوا للمشاركة في المقابلات البحثية التي شكلت الأساس والمنطلق الرئيسي في منهج الدراسة.

وكلنا أمل في أن تسهم هذه الدراسة في تسليط الضوء بصورة مكثفة على الظاهرة وإثارة نقاش مجتمعي حولها، ما يسهم في الوصول إلى توافق يمكّن من وضع الحلول والمعالجات المناسبة لها في السياق الفلسطيني الخاص.

الفصل الأول:
منهج الدراسة وأهدافها

مقدمة

وفق الإحصائيات المتوفرة فإنه منذ عام 1995 (إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية) وحتى عام 2019 فقد تم تسجيل ما يقارب (200) ألف حالة زواج، (95%) منها لفتيات طفلات (أقل من (18) عامًا)[1]، حيث كان القانون السائد هو القانون رقم (61) لسنة 1976 قانون الأحوال الشخصية الأردني في الضفة الغربية الذي حددت المادة (5) منه سن الزواج للفتيات بـ(15) عامًا وقانون حقوق العائلة رقم 303 الصادر في عام 1954 والساري المفعول في قطاع غزّة.

وعلى ضوء المطالبات المتكررة للمؤسسات النسوية والحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني عموما والضغط المتواصل على صناع القرار لتعديل سن الزواج، وعلى أساس الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المختلفة التي انضمت إليها دولة فلسطين ومنها اتفاقية «سيداو»، حيث نصت المادة (16) منها على إلغاء خطوبة الأطفال وزواجهم وضرورة اتخاذ الإجراءات الضرورية بما فيها التشريعية لتحديد سن أدنى للزواج، واتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الاتفاقيات. جرى في عام 2019 إصدار قرار بقانون رقم (21) لسنة 2019م معدل للتشريعات الناظمة للأحوال الشخصية بشأن تحديد سن الزواج. وبموجب هذا التعديل فقد تضمن البند (1) من المادة (2) من القرار تعديل سن الزواج ليصبح (18) عاما لكل من الذكر والأنثى. لكن جاء في البند رقم (2) من المادة نفسها «استثناءً مما جاء في الفقرة (1) من هذه المادة، يجوز للمحكمة المختصة في حالات خاصة، وإذ كان في الزواج ضرورة تقتضيها مصلحة الطرفين، أن تأذن بزواج من لم يكمل ثمانية عشر سنة شمسية من عمره، بمصادقة قاضي قضاة فلسطين أو المرجعيات الدينية للطوائف الأخرى. وبذلك يكتسب المتزوج أهلية كاملة في كل ما له علاقة بالزواج والفرقة وآثارهما» الأمر الذي أبقى مسألة «تزويج الطفلات» قائمة ودون إيجاد حلول جذرية لها.

لقد أشارت بعض التقديرات والإحصائيات الأولية إلى أنه جرى خلال عامي 2020-2021 تسجيل أكثر من عشرة آلاف حالة زواج تحت السن القانونية وهي (18) عامًا، ويمكن إدراج جزء منها تحت البند (2) الخاص بالاستثناءات في الضفة الغربية، بينما هناك جدل قانوني في بقية الحالات في قطاع غزة تحديدا حيث لا يزال هذا القانون يعيد الجدل حول تزويج الأطفال والطفلات إلى المربع الأول، كما يطرح الكثير من العناوين المرتبطة به كالأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية وغيرها التي يتركها تزويج الأطفال والطفلات، سواء على الأطفال والطفلات أنفسهم أم على المؤسسات والمجتمع عموما.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى:

- المراجعة القانونية لقضية «تزويج الطفلات» أو ما اشتهر بمفهوم «الزواج المبكر» في فلسطين في السياق التاريخي/ وخاصة بعد تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية في عام 1995.
- مراجعة السياق التاريخي للنضال النسوي والحقوقي للتأثير في الثقافة المجتمعية وفي الأنظمة والقوانين المرتبطة بقضية «تزويج الطفلات» والنتائج التي حققتها حتى الآن في هذا المجال.
- استخلاص أبرز النتائج من الإحصاءات المأخوذة من المصادر الرقمية المختلفة.

1 مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية (المرصد)، تزويج القاصرات في فلسطين ما زال مستمرا، رام الله، 2023.

- التعرف على آلية وكيفية الحصول على «الاستثناءات» من أجل تزويج الطفلات.
- التعرف على الانعكاسات المختلفة، وخاصة الاجتماعية منها، لتزويج الطفلات، من المصادر المختلفة، ومنها بشكل خاص الطفلات أنفسهن، والأسر والعائلات، وقضاة وموظفو المحاكم الشرعية ومكتب قاضي القضاة.
- تقديم مقترحات وتوصيات سواء فيما يتعلق بالثقافة المجتمعية أم في مجال صناعة القرار من أجل وقف هذه الظاهرة.

منهجية الدراسة

يتميز مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بصورة عامة باعتماده المنهج النسوي في الدراسة والبحث، وهو منهج يعتمد بصورة أساسية على أسلوب البحث النوعي، أو الأسلوب الذي يدمج البحث النوعي مع الكمي من خلال التحليل للمعلومات والأرقام الكمية وفق رؤية نسوية تحليلية. وفي هذه الدراسة فإننا سنعتمد أيضا المنهاج النسوي ذاته من حيث الرؤيا والمنطلقات، ومن ثم انعكاسها على الأسلوب والأدوات.

أدوات الدراسة

سيعتمد المركز على عدة أدوات للبحث وجمع المعلومات اللازمة لهذه الدراسة وهي:

أولا: المعلومات الكمية والإحصائية الخاصة بعقود الزواج التي تم تسجيلها في المحاكم الشرعية، سواء خلال السنوات التي سبقت القرار بقانون الخاص بتعديل سن الزواج عام 2019 أم تلك التي سجلت عقب إصدار القرار بقانون. والتركيز بشكل خاص على الحالات التي تم تسجيلها «كاستثناءات»، وكذلك المعلومات من نظام إدارة المعلومات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

ثانيا: مقابلات واجتماعات وتشمل: ديوان قاضي القضاة وقضاة في المحاكم الشرعية، ومحاميات وأخصائيات من العاملات في المؤسسات النسوية والحقوقية (المركز، المؤسسات القاعدية... الخ)

ثالثا: وهو الأهم، مقابلات معمقة مع عائلات فتيات مررن بتجربة التزويج المبكر، وفتيات مررن بهذه التجربة، وخاصة من المستفيدات من خدمات المركز والمؤسسات القاعدية (فتيات تم تزويجهن مبكرا، ولاحقا لجأن إلى المركز لطلب خدمات قانونية واجتماعية بعد مشكلات زواجية).

رابعا: مراجعة الأدبيات والدراسات في هذا المجال، وخاصة في المجتمع الفلسطيني.

خامسا: المراجعة القانونية في السياق التاريخي الفلسطيني فيما يتعلق بموضوع «تزويج الطفلات».

المقابلات المعمقة

جرى خلال التخطيط للدراسة تحديد الفئات التي سيتم استهدافها بالمقابلات المعمقة وهي:

- قضاة و/أو موظفو محاكم شرعية
- خبراء وخبيرات/ محامون ومحاميات وناشطات حقوقيات ونسويات
- أطباء وطبيبات

- أهالي (آباء وأمهات) فتيات جرى تزويجهن تحت سن الـ 18 عامًا
- أزواج
- فتيات ونساء/ زوجات، سواء منهن من جرى تزويجها في سن مبكرة، تحت سن الـ 18 عامًا قبل التعديل القانوني لسن الزواج في عام 2019، أم بعد التعديل، أي أنه تم اعتبارهن كحالات استثنائية وفق من نصت عليه نصوص التعديل القانوني.
- مقدمو خدمات إدارة الحالة من أخصائيات وأخصائيين

من المهم في هذا المجال الإشارة إلى أنه جرى التواصل مع عدد من القضاة وموظفي المحاكم الشرعية بهذا الخصوص، وقد رفض أي منهم إجراء أي مقابلة دون الحصول على موافقة من ديوان قاضي قضاة فلسطين الشرعي. وبالفعل قمنا بالتواصل مع الديوان من خلال كتاب رسمي موجه إلى سماحة قاضي قضاة فلسطين الشرعي ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي للحصول على موافقته من أجل إجراء عدد من المقابلات، لكن مع الأسف لم نتلقَّ أي تجاوب أو حتى رد، رغم إلحاحنا في التواصل والاتصال مع عدد من موظفي الديوان. وهو ما تكرر أيضا بالصورة نفسها في قطاع غزة.

إطار الدراسة

يشمل إطار الدراسة الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة على الرغم من التباين في الواقع السياسي والاجتماعي وخاصة ما ترتب على الانقسام السياسي الحاصل في عام 2007، وهو ما انعكس على الأنظمة والقوانين السائدة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، وهو ما سنشير له في المراجعة القانونية والتاريخية وفي التحليل. كما نرى أنه من المهم أيضا الإشارة إلى المحكمة الشرعية في مدينة القدس، حيث تعتبر هذه المحكمة من الناحية الإدارية تابعة للأردن بفعل «ولاية» المملكة الأردنية الهاشمية على المدينة والمقدسات الدينية في مدينة القدس، وهذا ما أضاف بعض التعقيدات في موضوع "تزويج الطفلات»، سوف نتناوله بتفصيل أكثر خلال عرض نتائج الدراسة وتحليلها.

أخلاقيات البحث وقواعده

خلال إجراء الدراسة تم التركيز على أخلاقيات البحث الاجتماعي وقواعده، وبشكل خاص التركيز خلال مراحل الدراسة المختلفة على مراعاة السرية والخصوصية للمبحوثين/ات. اعتمدت الدراسة بشكل رئيسي على إجراء مقابلات معمقة مع عدة فئات ومن بينها نساء وفتيات مررن بتجربة «التزويج المبكر»، سواء قبل التعديل الذي تم نهاية عام 2019 على سن الزواج في قانون الأحوال الشخصية أم بعد هذا التعديل، وقد تم الحرص بصورة كبيرة على التواصل مع النساء والفتيات اللواتي تمت مقابلتهن من قبل الأخصائيات الاجتماعيات العاملات في وحدات تقديم الدعم والإرشاد القانوني للنساء والفتيات المعنفات في مكاتب مركز المرأة في كل من القدس، ورام الله، وبيت لحم، والخليل. إضافة إلى المؤسسات النسوية القاعدية الشريكة للمركز في محافظات طولكرم، وطوباس، وأريحا والأغوار، والخليل.

لقد تم إعلام «المبحوثات» عن أهداف الدراسة والمقابلات التي سيتم عقدها معهن والحصول على الموافقة النهائية منهن على إجراء المقابلات المعمقة، كما تم إبلاغهن أيضا عن الباحثين/ات الذين

سيقومون بإجراء المقابلات معهن والحصول على موافقتهن على ذلك، كما تم سؤالهن إن كان لديهن أية تحفظات بأن يقوم باحث ذكر بإجراء المقابلة معهن، وكذلك عن مكان إجراء المقابلة إن كان مناسبا لهن أم لا، حيث عقدت جميع المقابلات في مقرات مركز المرأة للإرشاد القانوني والمؤسسات القاعدية الشريكة في المحافظات المختلفة.

كما جرى قبل كل مقابلة أخذ موافقتهن على التسجيل الصوتي للمقابلة، وفي الحالات التي تحفظت فيها بعض المبحوثات على التسجيل الصوتي للمقابلة، تم تقبل التحفظات وإجراء المقابلة دون تسجيل صوتي والاكتفاء فقط بأخذ ملاحظات مكتوبة خلال المقابلة، علما أنه كان يتم في بداية كل مقابلة إعلام المبحوثات بأن أغراض المقابلة بحثية فقط، ولن يتم بأي حال من الأحوال المس بالسرية والخصوصية لكل مبحوثة، والتعهد بالحفاظ على التسجيل الصوتي بطريقة تحفظ السرية والخصوصية، وعدم استخدام التسجيل لأية أغراض عدا الأغراض الدراسية، مع مراعاة كل قواعد الحفاظ على السرية والخصوصية. علما أن أغلب المقابلات التي عقدت مع نساء وفتيات كانت مع نساء وفتيات مستفيدات ومتوجهات، سواء إلى المركز أم المؤسسات القاعدية الشريكة، للحصول على دعم وإرشاد قانوني واجتماعي لأنهن في حالة نزاع وشقاق عائلي وصل إلى مستويات مختلفة من التقاضي في أروقة المحاكم، لوجود واحدة أو أكثر من حالات النزاع والشقاق مع الأزواج (طلاق، نفقة، مشاهدة أبناء، أملاك مشتركة... وغيرها من قضايا النزاع والشقاق). وحفاظا على هذه الأخلاقيات التي جرى إعلانها والحفاظ عليها خلال مراحل إجراء الدراسة فإننا سوف نحافظ على ذلك خلال عرض النتائج وتحليلها، وسوف نعمد إلى القيام بذلك بصورة تمكننا من الجمع بين عرض ما يمكن من المعلومات بالتوازي مع الحفاظ على السرية والخصوصية.

التحديات والمعيقات

واجهتنا خلال إجراء الدراسة عدةُ تحديات ومعيقات يمكن إيجازها بالتالية:

- الانقسام السياسي الفلسطيني الذي لا يزال يفرض نفسه على واقع الحياة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، ويترك آثاره السلبية على مجمل جوانب حياة المجتمع السياسية والاجتماعية وغيرها، وبالطبع على موضوع دراستنا نفسه «تزويج الطفلات».
- عدم التعاون والتجاوب من بعض الجهات الرسمية، وبخاصة من ناحية توفير كل المعلومات المتعلقة بالأعداد والتفاصيل المتعلقة إجمالا بموضوع الدراسة «تزويج الطفلات»، سواء تلك السابقة للتعديلات القانونية على سن الزواج عام 2019 أم تلك التي أعقبت ذلك والتي أطلق عليها «الحالات الاستثنائية». اللافت للانتباه في هذا الموضوع أنه على الرغم من حالة الانقسام السياسي القائمة بين الضفة الغربية وقطاع غزة إلا أنه تبين أن هناك توافقًا بين السلطات السياسية ومؤسساتها المختلفة، وخاصة ديوان قاضي القضاة الشرعي في كلتا المنطقتين، على الأقل فيما يتعلق بإمكانية التجاوب والتعاون في مجال إجراء الدراسة، سواء توفير المعلومات والأرقام الإحصائية أم توفير تسهيلات أخرى كإجراء مقابلات مع موظفين و/أو قضاة في المحاكم الشرعية، أو حتى فرصة الاطلاع على بعض الوثائق والنماذج التي يتم استخدامها في المحاكم الشرعية.

- حالة التحريض المستمرة التي تمارسها بعض الاتجاهات السياسية والمجتمعية ضد المؤسسات النسوية خاصة والحقوقية عامة، مستندة في ذلك إلى جملة من التفسيرات والتحليلات التي تقدمها للمجتمع بصورة تحريضية واتهامية لهذه المؤسسات بأنها تتبنى نظريات واتفاقيات تهدف إلى خلخلة أسس وتماسك المجتمع والأسرة الفلسطينية. لقد أعاق ذلك عملنا ووضع أمامنا المزيد من العقبات لإجراء الدراسة وفق المنهجية المحددة.

- لمسنا ترددًا كبيرًا في تجاوب بعض النساء والفتيات مع طلبنا لإجراء مقابلات بضغط من تأثير المجتمع وأسر الفتيات، ففي العديد من الحالات تم رفض إجراء المقابلات مع الفتيات وحتى مع الأسر نفسها سواء الأب أو الأم، رغم كل الإجراءات التي جرى اتباعها خلال تسلسل مراحل إجراء المقابلات.

- في حالات عديدة جرى التراجع عن إجراء المقابلات بعد إعطاء موافقة أولية مسبقة على إجرائها، سواء من النساء والفتيات أو من أسرهن، وفي بعض المقابلات اشترطت المتقابلات عدم تسجيل المقابلة صوتيا، والاكتفاء فقط بالملاحظات الكتابية خلال المقابلة.

- أما انعكاس المعيق أعلاه فقد فرض نفسه حتى على إجراء مقابلات مع محامين ومحاميات ومقدمي خدمات للنساء المعنفات والمنتهكة حقوقهن، ورغم أن بعض المحاميات وافقن على إجراء المقابلات، إلا أنهن طلبن عدم الإشارة إلى أسمائهن في الدراسة، حيث عبرن عن تخوفاتهن من أن تؤدي أقوالهن خلال المقابلات إلى انعكاسات سلبية على عملهن في متابعة قضايا النساء في المحاكم الشرعية، حيث يتخذ «بعض» القضاة وموظفي المحاكم مواقف مسبقة تجاه المؤسسات النسوية والمحاميات المناصرات لحقوق النساء.

رغم هذه الصعوبات إلا أنه من المهم الإشارة إلى حالة الاستعداد والرغبة التي توفرت لدى بعض الأسر أو الفتيات والزوجات أنفسهنّ في إجراء المقابلات، تقديرا وإدراكا منهن ومنهم لمدى صعوبة ظاهرة التزويج المبكر، والانعكاسات الكبيرة والمتعددة التي تتركها ليس على النساء والفتيات فحسب، بل على الأسر نفسها والمجتمع عموما، ولذلك توفرت لديهن ولديهم الرغبة والشجاعة لإجراء المقابلات للمساهمة في تحقيق أهداف الدراسة. في بعض الحالات رأينا الآباء والأمهات يشجعون بناتهم على إجراء المقابلات، وفي بعض الحالات حضرت الأم بمرافقة ابنتها لإجراء المقابلة، وفي حالات أخرى حضر الأب مع ابنته لتشجيعها على إجراء المقابلة.

الفصل الثاني:
«تزويج الطفلات» الإطار القانوني-التاريخي

مقدمة

نعتقد أن هناك أهمية لمراجعة مكثفة ومختصرة للواقع الاجتماعي والقانوني في الإطار التاريخي والتطورات السياسية التي رافقته، ذلك أن مجمل هذه التطورات في السياق التاريخي تعددت أبعادها وتركت انعكاسات مختلفة تجلت في تباينات في الواقع القائم في كل من الضفة الغربية (بما فيها القدس)، وقطاع غزة، سواء على المستوى الاجتماعي والجماعي، أو على الواقع القانوني الساري والقائم، وبالطبع في العلاقة والتأثير المتبادل بين القانون والثقافة المجتمعية. سنرى مثلا في سياق الدراسة والتحليل أن هناك تباينات ظهرت حتى في مطالب وتوجهات الحركة النسوية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، طبعا فيما يتعلق بمفهومنا قيد الدراسة وهو «التزويج المبكر» للفتيات، أو في الإطار العام الذي يشمل هذا المفهوم وهو إطار قانون الأحوال الشخصية أو قانون العائلة المطبق في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

فإذا كنا نتحدث مثلا عن «الحالات الاستثنائية» لوصف تلك الحالات التي أجاز التعديل القانوني لقانون الأحوال الشخصية في تشرين الثاني 2019 تزويجها في سن تقل عن عمر الثمانية عشر عاما، فإنه سيكون من الصعب التعامل بالمفهوم نفسه في قطاع غزة، لأنه لم يتم إجراء أية تعديلات على سن الزواج وفق ما هو منصوص عليه في قانون العائلة المصري لعام 1954 الساري في القطاع، وفي الوقت ذاته فإن مجمل التشريعات الجديدة والتعديلات على القوانين السارية التي تم إقرارها بعد الانقسام عام 2007 وفق المراسيم الرئاسية، «قرار بقانون»، لم يتم الاعتراف بها أو تطبيقها في قطاع غزة، حيث فرض الواقع السياسي نفسه على الواقع القانوني، وحافظت السلطة القائمة هناك على المجلس التشريعي وصلاحياته في التشريع، وبالتالي عدم قبول أية تشريعات و/أو تعديلات سوى الصادرة عنه. ومن المعروف أنه لم يقم أساسًا بإقرار أية تعديلات على المواد المتعلقة بسن الزواج وفق ما هو منصوص عليها في قانون العائلة المصري الساري.

القسم الأول: خلفية تاريخية-سياسية-قانونية

شهدت الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يعيشها المجتمع الفلسطيني الكثير من التعقيدات بسبب تعدد الجهات التي حكمت فلسطين خلال الفترة الزمنية الممتدة منذ نهاية القرن التاسع عشر وحتى الآن، بدءًا من الحكم العثماني مرورا بالانتداب البريطاني ومن ثم الحكم الأردني في أجزاء من فلسطين (الضفة الغربية)، والحكم المصري في أجزاء أخرى منها (قطاع غزة)، ثم الاحتلال الإسرائيلي ، وانعكست بدورها أيضا على زيادة التعقيدات في الوضع القانوني في فلسطين، مفرزة منظومة معقدة ومركبة من الأنظمة القانونية السارية في فلسطين من ناحية، بل وفي اختلافها وتباينها في أجزاء مختلفة منها كالوضع والتباين القائم حاليا في كل من الضفة الغربية، والقدس المحتلة وقطاع غزة. وانعكس التأثير السلبي لهذه البيئة القانونية على النساء الفلسطينيات خصوصا من النواحي الاجتماعية والقانونية، وينعكس على حقوقهن في مختلف المجالات. وتطبق في فلسطين حاليا

تشريعات وقوانين عثمانية وبريطانية وأردنية ومصرية وأوامر عسكرية إسرائيلية، أثرت في تداخلها عبر حقب زمنية مختلفة على جميع مناحي حياة المجتمع الفلسطيني.

يعيش المجتمع الفلسطيني حاليا، وخاصة في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة، ظروفًا سياسية معقدة ومتداخلة لعدة أسباب تتمثل في اتفاقية أوسلو الموقعة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل عام 1994 التي جرى على أساسها تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية وفق مرجعيات وأطر قانونية جرى الاتفاق عليها بين الطرفين لفترة انتقالية مدتها خمس سنوات.

وكان أول قرار أصدره رئيس منظمة التحرير الفلسطينية بعد تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994 إصدار مرسوم رئاسي رقم (1) لسنة 1994 ينص على الاستمرار بالعمل بالقوانين والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل 1967/6/5 في الأراضي المحتلة حتى يتم توحيدها. ولاحقا جرى انتخاب أول مجلس تشريعي فلسطيني عام 1996 أخذ على عاتقه سن وتشريع مجموعة من القوانين الفلسطينية في إطار الصلاحيات التي منحته إياها اتفاقية أوسلو.

انتهت الفترة الانتقالية في أيار عام 1999 دون أن يتمكن الطرفان من الوصول إلى حل تفاوضي نهائي كان الفلسطينيون يأملون من خلاله إنجاز بناء دولة فلسطينية مستقلة في الضفة الغربية وقطاع غزة وعاصمتها القدس. وهو ما أدخل المفاوضات في طريق شبه مسدود، أدى إلى اندلاع الانتفاضة الفلسطينية الثانية نهاية أيلول عام 2000. وخلال عام 2005 قامت إسرائيل ومن طرف واحد بسحب قواتها من داخل التجمعات السكانية في قطاع غزة، مبقيةً على سيطرتها على المعابر والمداخل من وإلى قطاع غزة، وهذا يعني قطع التواصل الجغرافي فعليا مع الضفة الغربية من ناحية، ومن ناحية ثانية مع العالم المحيط.

على إثر انتخابات المجلس التشريعي عام 2006 وفوز حماس بأغلبية مقاعد المجلس، ثم سيطرة حماس بالقوة المسلحة على مقاليد الحكم في القطاع، دون محيطه ومعابره، انقسمت السيطرة الفلسطينية فعليا إلى الضفة الغربية التي تسيطر عليها السلطة الوطنية الفلسطينية، وفق ظروف اتفاقية أوسلو. وقطاع غزة حيث تسيطر فعليا حركة حماس التي أدارت أمور السكان في القطاع بمعزل عن السلطة المركزية. أدى كل ذلك إلى تعثر وتعطل عمل المجلس التشريعي الفلسطيني[2] وتعثر قيامه بمهام التشريع عامة. فبينما انتقلت مهمة التشريع إلى الرئيس الفلسطيني لإصدار التشريعات والقوانين بمراسيم رئاسية وفق الصلاحيات التي خولته إياها المادة (43) من القانون الأساسي الفلسطيني في حال تعذر انتظام عمل المجلس التشريعي.

فعليا قام الرئيس الفلسطيني من حزيران عام 2007 بممارسة مهمة إصدار القرارات بقوانين، حيث أصدر مثلا وحتى نهاية عام 2015 ما يقارب (140) قانونًا. وهو إجمالا عدد يزيد عن عدد القوانين التي سنها المجلس التشريعي منذ عام 1996 وحتى عام 2007، تناولت عددًا من العناوين والقضايا المختلفة في حياة الشعب الفلسطيني، وتركزت أغلبيتها حول قضايا وأمور تختص بتنظيم جوانب

2 تم حل المجلس التشريعي في كانون الأول 2018 بقرار قضائي من المحكمة الدستورية العليا والدعوة لإجراء انتخابات تشريعية خلال ستة أشهر، انظر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على الرابط: https://pchrgaza.org/ar/

ومجالات مجموعات وقطاعات مختلفة في المجتمع الفلسطيني، فيما كان هناك ضعف واضح في الاهتمام بالقوانين المرتبطة بالقضايا والجوانب الاجتماعية، وهي التي ترتبط بفئات واسعة من المجتمع الفلسطيني.[3]

فيما يتعلق بحقوق النساء فإن مجموع القرارات بقوانين التي صدرت بهذا الخصوص لم يتعدَّ نسبة 2% من مجموع القوانين التي أصدرها الرئيس الفلسطيني.[4] وكانت على شكل تعديلات أو تعليق العمل ببعض المواد والنصوص في القوانين السارية، ورغم أهميتها إلا أنها لم تترك أثرا واضحا في مواجهة العنف والتمييز ضد النساء. وظلت المرأة الفلسطينية تعاني من العنف القانوني ضدها على أساس النوع الاجتماعي ولم تؤدِّ التغييرات القانونية والتعديلات التي صدرت بقرارات رئاسية لها قوة القانون، لمعالجة التمييز الواقع على النساء، خاصة في ظل منظومة ثقافية واجتماعية وسلوكيات اجتماعية تضع الفتيات والنساء في مرتبة أدنى من الرجل فقط لكونهن إناثًا.

من ناحية ثانية، ازداد الوضع تعقيدا على تعقيد من خلال استمرار كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة حماس التي حصلت على أغلبية المقاعد في انتخابات المجلس التشريعي عام 2006 بعقد جلسات المجلس في قطاع غزة، والاستمرار في ممارسة سن وتشريع القوانين، ونتج عنها عدد كبير من التشريعات الفرعية والقرارات التي أصبحت سارية في المحاكم الفلسطينية في قطاع غزة، وأسست لمراكز قانونية جديدة في القطاع. وهي لا تنطبق بطبيعة الحال على الضفة الغربية، كما أن عدم انطباق المراسيم والقوانين الصادرة عن الرئيس الفلسطيني أو الاعتراف بها من قبل السلطة القائمة في قطاع غزة أوجد شرخًا قانونيًا بين الضفة الغربية وقطاع غزة وزعزع المراكز القانونية القائمة.

أدى كل ذلك إلى نشوء وضع معقد من ناحية السلطة التي تمسك بزمام الأمور في كل من الضفة الغربية وتدرجاتها بين مناطق (أ)، (ب)، (ج)، وقطاع غزة، والقدس حيث كانت سلطات الاحتلال قد قامت في أعقاب حرب حزيران عام 1967 بعزل القدس عن بقية الضفة الغربية وإخضاعها مباشرة إلى السيطرة الاحتلالية وفق ظروف وشروط قانونية معقدة.

من الناحية القانونية تميَّز المجتمع الفلسطيني، وخصوصًا في الضفة الغربية وقطاع غزّة، بوجود خليط مركّب ومعقّد من الأنظمة والتشريعات المتوارثة منذ الحكم العثماني لفلسطين ومن ثمّ الانتداب البريطاني والحكمين الأردني والمصري، ولاحقًا الاحتلال الإسرائيلي وما أفرزه من قرارات وأوامر عسكرية احتلالية أضفت صبغة من التعقيد على البيئة القانونية القائمة في فلسطين (البرلمان الفلسطيني الصوري، 2015).

بالنسبة لقوانين العائلة والأحوال الشخصية فإنها تعالج إجمالا مجموعة من القضايا التي تتعلق بالولاية في عقد الزواج، وسن الزواج، والطلاق، وتعدد الزوجات، والحضانة والعدة، والميراث وغيرها

3 لمزيد من التفاصيل يمكن الاطلاع على: التشريع في زمن الانقسام «دراسات في القرارات بقوانين والتشريعات الصادرة منذ 2007.

4 يمكن الاطلاع على تفاصيل أكثر في: التشريع في زمن الانقسام «دراسات في القرارات بقوانين والتشريعات الصادرة منذ 2007.

من القضايا التي تتعلق بالزواج وآثاره. القانون الساري حاليا هو قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (61) لسنة 1976 المطبق في الضفة الغربية، وقانون حقوق العائلة رقم (303) لعام 1954 في قطاع غزة. وهما لا يزالان يتضمنان الكثير من النصوص والمواد القانونية التي تميز ضد المرأة وتنتهك حقوقها في قضايا وعناوين مثل الولاية في الزواج، وحق الزواج والطلاق، وسن الزواج، وحضانة الأطفال، والحقوق الإرثية، وحقوق النفقة للزوجة والأطفال[5]. وعموما تتضمن النصوص غيابًا و/أو ضعفًا في أية مواد تضمن توفير الحماية الاقتصادية للمرأة داخل الأسرة. وهذه القوانين عموما تستند بالأساس إلى مصدرها الوحيد وهو الشريعة الإسلامية، بينما تترك القضايا الأسرية للمواطنين المسيحيين إلى أحكام الكنيسة الخاصة بالأفراد ولا تدخل ضمن إطار القانون العام (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2016)

قوانين العائلة والأحوال الشخصية السائدة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة خضعت لمفاعيل قانون الأحوال الشخصية الأردني في الضفّة الغربية، وقانون حقوق العائلة رقم 303 الصادر في عام 1954 والساري المفعول في قطاع غزّة. تتضمّن هذه القوانين الكثير من النصوص والمواد القانونية التي تميّز ضدّ المرأة وتنتهك حقوقها في قضايا وعناوين مثل الولاية في الزواج وحق الزواج والطلاق وسنّ الزواج وحضانة الأطفال والحقوق في الإرث وحقوق النفقة للزوجة والأطفال (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2016).

كانت المحاكم المختصة في الضفة الغربية، تطبق قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (61) لعام 1976، ونصت المادة (5) على: «يشترط في أهلية الزواج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين، وأن يُتِمَّ الخاطب السنة السادسة عشرة، وأن تُتِمَّ المخطوبة الخامسة عشرة من العمر».

أما في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة)، فتُطبق المحاكم المختصة قانون حقوق العائلة رقم (303) المصري لعام 1954، الذي تنص المادة (5) منه على: «يشترط في أهلية النكاح أن يكون سن الخاطب ثماني عشرة سنة وسن المخطوبة سبع عشرة فأكثر»، غير أن القانون أورد استثناءً على هذه القاعدة، وهو السماح للقاضي بتزويج الفتاة التي تتجاوز سن التاسعة من عمرها والفتى الذي تجاوز سن الثانية عشرة من عمره، بحسب نصّ المواد (6) و(7) و(8) من قانون حقوق العائلة. أما في مدينة القدس، ونظرا للوضع الاستثنائي فيها، وخاصة في مجال الشؤون والمؤسسات الدينية والشرعية فقد بقيت مرتبطة بالمملكة الأردنية الهاشمية بحكم الوصاية الأردنية على المقدسات الدينية.

القسم الثاني: الحراك النسوي للإصلاح القانوني

على أساس اتفاقية أوسلو جرى تنظيم انتخابات عامّة لانتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني الأوّل في عام 1996، أخذ على عاتقه سنّ وتشريع مجموعة من القوانين الفلسطينية في إطار الصلاحيّات

5 للمزيد من التفاصيل يمكن الاطلاع على المذكرة الفلسطينية الخاصة بتعديل قانون الأحوال الشخصية الصادرة عن ائتلاف قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني الخاص بالحملة الإقليمية لتعديل قانون الأحوال الشخصية في كل من: الأردن، ومصر، وفلسطين ولبنان والمنشورة على الموقع الإلكتروني لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على الرباط التالي: http://www.wclac.org/userfiles/mdakara.pdf

التي منحته إيّاها اتفاقية «أوسلو»، وبدا وكأن هناك دولة فلسطينية آخذة في التبلور، وأنه حان الأوان للحديث عن القضايا الاجتماعية للنساء، بحيث تداعت المؤسّسات النسوية عمومًا إلى مناقشة واسعة وعميقة لاستراتيجيات العمل خلال المرحلة الجديدة التي تلوح في الأفق (البرلمان الفلسطيني الصوري، 2015)

أفرز هذا الأمر حراكًا نسويًا واسعًا وعُقِدت سلسلة من الاجتماعات بين مختلف الأطر والمنظّمات النسوية داخل الأرض المُحتلّة وخارجها، نتج عنها بلورة للملامح الرئيسية والاتفاق على «الوثيقة الحقوقية للمرأة» التي أُعلِن عنها في مدينة القدس في شهر آب/ أغسطس 1994 من قِبَل الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والأطر والمؤسّسات والمراكز النسوية، وهدفت إلى تحديد استراتيجيات عمل الحركة النسوية خلال المرحلة المقبلة، ورسم التوجّهات النسوية للتأثير في عملية صنع القرار الفلسطيني في كلّ المجالات.

انطلقت الوثيقة في رؤيتها ووعيها لعملية بناء الدولة الفلسطينية من مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الجنسين، وأكّدت السعي إلى الحفاظ على الحقوق والمكتسبات الوطنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنساء الفلسطينيات وتطويرها، وإلزام دولة فلسطين باعتماد الوثيقة كمرجعية في سنّ التشريعات وتوطين حقوق النساء وفق المرجعيات والمعايير الدولية، على الرغم من أن بعض الحقوق والمبادئ تحقّقت وترسَّخت على مرّ العصور، إلّا أن الوثيقة أعادت التأكيد عليها مجدَّدًا باعتبارها حقوقًا مكتسبة لا يجوز التراجع عنها، ولا سيّما الحقوق السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بالإضافة إلى حقوق المرأة في الحروب والنزاعات المسلّحة (الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، 2012).

لكن مع انتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني الأوّل وحصول النساء على تمثيل ضعيف فيه (5 نساء من أصل 88 عضوًا) ظهر القلق لدى النساء من مستقبل تمثيلهن في مراكز صنع القرار في الدولة المستقبلية، وتبيّن أن هذه النسبة لا تتناسب مع الدور الفاعل للنساء في الحركة الوطنية، ولذلك أطلقت الحركة النسوية -متحالفةً مع مؤسّسات المجتمع المدني- مشروع البرلمان الفلسطيني الصوري في عام 1997، كنموذج لبرلمان يتساوى فيه تمثيل الإناث مع الذكور، ما يعزّز من قدرته على إحقاق المساواة عند طرح قوانين وتشريعات في مختلف مجالات الحياة.

أشارت (لين ويلشمان) إلى أن عملية الإصلاح القانوني في فلسطين انطلقت عام 1989 حيث بدأت الحركات النسوية «الأطر النسوية» والمراكز الحقوقية مراجعة القوانين ذات العلاقة بحقوق المرأة قبل نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية، إذ عُقد مؤتمر «المرأة، العدالة، القانون» بمبادرة من مؤسسة الحق وبمشاركة من الأطر النسوية كافة (فاطمة المؤقت، 2011)

لعل أهم أنشطة الحركة النسوية الفلسطينية -بمبادرة من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي- حملة «البرلمان الصوري الفلسطيني: المرأة والتشريع»، التي نفذت في الفترة الواقعة ما بين 1997-1999 في جميع أرجاء الضفة الغربية وقطاع غزة، وتمثلت في مطالبة الحركة النسوية ومراكز حقوق الإنسان بإصلاح القوانين السارية من منظور النوع الاجتماعي بهدف الضغط من أجل الإصلاح القانوني

وتوحيد قوانين الأحوال الشخصية، حيث هدف «البرلمان» إلى مناقشة الأحوال القانونية والاجتماعية للمرأة الفلسطينية، وتطوير مهارات الفلسطينيين في الضغط من أجل تشريعات قائمة على المساواة واحترام حقوق الإنسان، وتفعيل الوعي العام لمناقشة التعديلات المقترحة على القوانين والتي تتضمن عناصر التمييز على أساس النوع الاجتماعي وخصوصا قوانين الأحوال الشخصية في كل من الضفة وقطاع غزة (فاطمة المؤقت، 2011)

رأت النسويات أن تلك الفترة تنطوي على فرصة لإدماج حقوق المرأة ومصالحها في الهيكل والتنظيم السياسي الناشئ للمجتمع الفلسطيني، إذ بدا أن هناك فرصة كبيرة لإصلاح النظام القانوني القائم وتغيير علاقات وهياكل القوة التقليدية (البرلمان الفلسطيني الصوري، 2015).

فيما يتعلق بالأحوال الشخصية فقد تركزت مطالب الحركة النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة في بعض القضايا مثل رفع سن الزواج إلى 18 سنة لكلا الجنسين، وإلغاء الولاية، والأموال المشتركة بين الزوجين، مع وجود بعض التباينات الطفيفة على بعض القضايا الأخرى بين مطالب الحركة النسوية في الضفة الغربية عنها في قطاع غزة في بعض المحاور، كالمطالبة بمنع تعدد الزوجات، والتطليق القضائي، أي أن يتم الطلاق من خلال المحكمة، ورفع سن الحضانة إلى 18 سنة، بالإضافة إلى المساواة في الميراث ما بين الذكر والأنثى (فاطمة المؤقت، 2011)

وبفعل الضغط الذي أحدثه البرلمان الفلسطيني الصوري وما نتج عنه من اتساع نطاق الحراك النسوي والحقوقي والمجتمع المدني عموما بخصوص طرح قضية المساواة، وخلق حالة من الجدل حول مجمل القوانين والتشريعات التي تتضمن نصوصًا أو مواد قانونية تتعارض مع فكرة المساواة، ومن ضمنها بالطبع قانون الأحوال الشخصية. في عام 1999 شكل الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات لجنة برئاسة رئيس مجلس القضاء الشرعي لوضع مسودة قانون للأحوال الشخصية، حيث تشكلت اللجنة من قضاة شرعيين وأكاديميين وقانونيين، وعملت على إنجاز مسودة مشروع قانون للأحوال الشخصية لم تحظَ بالقبول نسويا وحقوقيا، حيث إنها أعادت إنتاج العديد من جوانب التمييز ضد النساء. وبسبب انتقادات مؤسسات المجتمع المدني واعتراضاتها فقد فشلت جهود اللجنة عند طرح مسودة المشروع من أجل إقرارها في المجلس التشريعي الفلسطيني وتوقفت محاولاتها عند هذا الحد.

وبالمقابل وفي عام 1999 بدأت الحركة النسوية، بمبادرة من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، في بلورة الجهود من أجل صياغة مسودة لقانون أحوال شخصية فلسطيني، وجرى تشكيل لجان قانونية للمتابعة بمشاركة مؤسسات وجمعيات نسوية وحقوقية، إضافة إلى أحزاب سياسية ذات توجهات علمانية، إلا أن المبادرة تجمدت عند اندلاع انتفاضة الأقصى عام 2000، وتجددت في عام 2004 وهدفت إلى وضع وثيقة وتصور للمحاور التمييزية في قانون الأحوال الشخصية والبدائل المقترحة التي تحقق المساواة للنساء، تضمنت عدة جوانب كان من ضمنها سن الزواج، حيث أشارت الوثيقة إلى اشتراط أن تكون سن المتقدم للزواج 18 سنة شمسية (فاطمة المؤقت، 2011)

خلال عام 2010 وبعد سلسلة من النشاطات الضاغطة من الحركة النسوية ومؤسسات المجتمع المدني، عقد اجتماع بين ممثلات الحركة النسوية الفلسطينية ورئيس الحكومة د. سلام فياض، الذي طلب تقديم مذكرة بمطالب الحركة النسوية في إطار قانون الأحوال الشخصية باسم ائتلاف قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني، الذي كان قد تم تشكيله فلسطينيا في إطار ائتلاف إقليمي لتعديل قوانين الأحوال الشخصية في أربعة بلدان عربية هي: مصر، والأردن، ولبنان وفلسطين. تضمنت المذكرة النصوص التي تسعى الحملة إلى تعديلها وهي: سن الزواج، والحضانة، والشخصية القانونية للمرأة، وتعدد الزوجات، والأموال المشتركة، والطلاق[6] (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2010)

وخلال السنوات اللاحقة تحول موضوع رفع سن الزواج إلى هدف رئيسي من جملة أهداف تسعى الحركة النسوية بتفرعاتها المختلفة إلى تحقيقه، سواء من خلال برامج التوعية والتثقيف أم من خلال الدراسات والتقارير المختلفة التي تتناول الانعكاسات السلبية للظاهرة، اجتماعيا واقتصاديا ونفسيا وصحيا، سواء على النساء والفتيات أنفسهن أم على مجمل المجتمع ومؤسساته. كما عملت الحركة النسوية ومؤسسات المجتمع المدني عامة على تحقيق هدف رفع السن القانونية للزواج من خلال حملات التأثير والمناصرة على المؤسسات والجهات الرسمية المعنية من أجل تعديل النصوص القانونية القائمة.

لقد أدت مجمل هذه الجهود إلى مصادقة الحكومة الفلسطينية خلال جلستها رقم (26) المنعقدة بتاريخ 21 أكتوبر من عام 2019 على مشروع قانون بشأن تحديد سن الزواج وإحالته إلى الرئيس لإصداره وفق الأصول[7].

فقد أصدر الرئيس محمود عباس القرار، بتاريخ 2019/11/3، (قرار بقانون (21) لعام 2019 معدل للتشريعات الناظمة للأحوال الشخصية بشأن تحديد سن الزواج في دولة فلسطين)، الذي نصّ في مادته (2) على: «يشترط في أهلية الزواج أن يكون طرفا عقد القران عاقلين، وأن يتم كل منهما ثماني عشرة سنة شمسية من عمره. وجاء هذا القرار بعد تنسيب مجلس الوزراء الفلسطيني في جلسته التي عقدت في 2019/10/21 بتعديل المادة (5) من قانون الأحوال الشخصية لعام 1976، القاضي بتحديد سن الزواج لتصبح 18 سنة لكلا الجنسين، مع استثناءات يقررها قاضي القضاة.

تضمن القرار استثناء، وهو: يجوز للمحكمة المختصة في حالات خاصة وإذا كان في الزواج ضرورة تقتضيها مصلحة الطرفين، أن تأذن بزواج من لم يكمل ثماني عشرة سنة شمسية من عمره بمصادقة قاضي قضاة فلسطين أو المرجعيات الدينية للطوائف الأخرى. صدر التعديل كمرسوم رئاسي

---

6 للاطلاع على تفاصيل المذكرة الفلسطينية الخاصة بتعديل قانون الأحوال الشخصية الصادرة عن ائتلاف قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني الخاص بالحملة الإقليمية لتعديل قانون الأحوال الشخصية في كل من: الأردن، مصر، فلسطين ولبنان يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على الرابط التالي: http:// www.wclac.org/userfiles/mdakara.pdf

7 الموقع الإلكتروني لمجلس الوزراء الفلسطيني، تاريخ الدخول 2023/10/15 على الرابط التالي:
http://www.palestinecabinet.gov.ps/portal/Decree/Details/fea8e17b-4a57-08677d9f2924-408b-8e03

ونشر في الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية)[8] في عددها رقم (161) الصادر بتاريخ 28 تشرين الثاني عام 2019.

بالنسبة لردود الفعل على المرسوم الرئاسي، فقد أشارت الباحثة تهاني قاسم[9] إلى أنها تراوحت بين الترحيب بالقرار واعتباره خطوة في الاتجاه الصحيح وفق ما عبر عنه منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، مع وجود بعض التحفظات على البند الثاني من التعديل الذي يتحدث عن «الحالات الاستثنائية»، حيث أجاز نص مرسوم التعديل «للمحكمة المختصة في حالات خاصة، وإذا كان في الزواج ضرورة تقتضيها مصلحة الطرفين، أن تأذن بزواج من لم يكمل ثماني عشرة سنة شمسية من عمره، بمصادقة قاضي قضاة فلسطين، أو المرجعيات الدينية للطوائف الأخرى».

كما أشارت (قاسم) إلى أن الرفض لهذا التعديل جاء من حزب التحرير، الذي عبر في بيان أصدره بهذا الخصوص عن رفضه للتعديل القانوني ومعتبرا إياه استجابة «وتلبية لأوامر الغرب في حربه على المرأة المسلمة من أجل إيجاد وتشجيع كل أشكال الفساد في بلاد المسلمين، وأن تبكير الزواج سُنّة، وهو خير للمجتمعات، وتأخيره فساد وإفساد».

أما في قطاع غزة، وللأسباب ذاتها التي تطرقنا لها أعلاه، فقد رأى حسن الجوجو رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بغزة التابع لحركة حماس أنه «لن يكون لقرار الرئيس أي تأثير على صعيد غزة ولن يطبق، وإذا تم تطبيقه سيكون بناء على توصياتنا للمجلس التشريعي وفقا للمصلحة العامة، وليس بناء على قرار الرئيس»، رغم أن موقفه الشخصي مع رفع سن الزواج وإقراره بأن قرار تحديد سن الزواج «تكيس» شرعًا وقانونا، وهي من المسائل الاجتهادية التي يجوز فيها للجهة المختصة إصدار القانون بما يتواءم مع المصلحة الوطنية العليا، بالتالي فإن من عليه أن يوصي بهذا الأمر هو القضاء الشرعي وهو المختص بهذا الموضوع ويوصي للمجلس التشريعي فيقوم بعمل اللازم حسب الأصول[10].

8 الموقع الإلكتروني لجريدة الوقائع الفلسطينية على الرابط:
https://www.lab.pna.ps/ar/Category/20/%D8%A7%D98A%D8%AF%D%84%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D8%A9?page=4%85%D9%84%D8%B1%D8%B3%D9%8%A9-%D8%A7%D9

9 ورقة بحثية بعنوان (قرار تحديد سن الزواج .. الاستثناءات وإمكانية التطبيق) أعدتها الباحثة تهاني قاسم ونشرت على المواقع الإلكتروني لمركز أبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات) على الرابط: https://www.masarat.ps/article/5289/

10 مقابلة مع «أمد للإعلام»، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول: 2023/10/10: https://www.amad.ps/ar/post/327364

الفصل الثالث:

العمل الميداني، عرض النتائج، التحليل، التوصيات

أولا: العمل الميداني

في سياق العمل الميداني للدراسة تم عقد سلسلة اجتماعات لطاقم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على المستوى المركزي في مدينة رام الله، شارك فيها مجموعة من طاقم المركز في المستويات الإدارية والفنية والمهنية المختلفة، كما عقدت اجتماعات متفرعة مع طاقم المركز في المكاتب الفرعية في كل من: مكتب القدس، مكتب الخليل، مكتب بيت لحم.

وجرى أيضا عقد اجتماعات ومشاورات مع المؤسسات القاعدية الشريكة وهي: جمعية طوباس الخيرية-طوباس، جمعية سيدات أريحا الخيرية-أريحا، جمعية نهضة بنت الريف الخيرية-دورا.

ثم جرى تشكيل فريق مساعدي البحث، ويتكون من عضوات وأعضاء برنامج المتطوعين/ات ومناصري/ات مركز المرأة، والذين سبق أن شاركوا المركز في سلسلة من النشاطات ودورات التدريب وبناء القدرات في مجالات مختلفة، حيث تكون الفريق من ثلاثة أعضاء، عضوان في الضفة الغربية وعضو في قطاع غزة.

وبناءً على هذه الاجتماعات، فقد تم حصر وتحديد المقابلات التي سيتم عقدها خلال الدراسة في المناطق المختلفة، سواء من قبل الباحث الرئيسي أم مساعدي/ مساعدات البحث. كم تم تحديد المعايير الرئيسية للنساء والفتيات اللواتي سيتم إجراء المقابلة معهن، وهي بشكل خاص من حالات (التزويج المبكر)، وهي كل حالة زواج تمت عندما كان عمر الفتاة أقل من 18 عامًا وقت الزواج، سواء تم ذلك قبل التعديل القانوني لسن الزواج ورفعه إلى 18 عامًا أم بعد التعديل (وهي ما أصبح يطلق عليها وفق نص التعديل القانوني الحالات الاستثنائية). وشملت القائمة أيضا بعض أفراد أسر الفتيات أو الزوجات كالآباء والامهات او الأزواج او الأزواج السابقين). كما جرى تنظيم كافة الترتيبات المهنية واللوجستية لإجراء المقابلات (الأسماء المرشحة للمقابلات، وأماكن عقد المقابلات، ومن يقوم بإجراء المقابلات، والأسئلة والمحاور التي سيتم نقاشها خلال المقابلات، والقواعد المهنية والأخلاقية التي سيتم الالتزام بها خلال مجمل سير عملية إجراء المقابلات).

وبخصوص المحاور الرئيسية والأسئلة التي سيتم نقاشها مع الفئات المختلفة، فقد تم بالشراكة مع فريق البحث وطاقم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات القاعدية الشريكة تطوير نماذج مختلفة للأسئلة والمحاور، تتناسب مع الفئات التي ستتم مقابلتها وبما يتناسب مع أهداف الدراسة المختلفة[11]. أما القائمة النهائية للمقابلات التي تم إجراؤها فقد كانت كالتالي:

قمنا بإجراء (21) مقابلة ميدانية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. ولتوضيح طبيعة المقابلات يمكن تصنيف هذه المقابلات، حيث جرى عقد (8) منها في قطاع غزة و(13) مقابلة في الضفة الغربية. (6) من هذه المقابلات كانت مع ثلاثة من المحامين/ات المزاولين/ات في الضفة الغربية وقطاع غزة، إضافة إلى ناشطة نسوية وحقوقية، وأخصائية اجتماعية ومقابلة مشتركة (محامية وأخصائية اجتماعية) عاملات في مؤسسات حقوقية نسوية تقدم خدمات دعم قانونية واجتماعية للنساء المنتهكة حقوقهن. مقابلتان مع زوجين كان عمر كل منهما عند الزواج أقل من 18 عامًا بينما كان

11 انظر الملحق رقم (1): نماذج الأسئلة ومحاور النقاش في المقابلات للفئات المختلفة.

عمر الزوجة في ذلك الحين (16) عامًا. (5) من الأهالي آباء وأمهات ممن زوجوا بناتهم عندما كانت أعمارهن أقل من 18 عامًا، في مقابلة من بين مقابلات للأهالي كانت مع أم زوجت ابنتها في عمر أقل من 18 عامًا واضطرت للحصول على «استثناء من المحكمة لإجراء ذلك. (8) فتيات/ زوجات ممن تزوجن في أعمار مختلفة بين (14-18) عامًا، اثنتان منهن في الضفة الغربية تم زواجهما بعد التعديل القانوني نهاية عام 2019 على سن الزواج، أي أنهما حصلتا على استثناء من المحكمة من أجل عقد الزواج. ومراعاة لقواعد وأخلاقيات البحث، وبسبب التحديات والمعيقات التي أشرنا إليها في الفصل الأول فإننا لن نرفق قائمة بالأسماء وتواريخ المقابلات التي قمنا بعقدها خلال العمل الميداني، وسوف نستعيض عن ذلك بترقيم المقابلات بالأرقام مع عرض ملخص عنها، بما يخدم أهداف الدراسة، وأخذ الاقتباسات من المقابلات خلال تحليل النتائج.

ثانيا: المقابلات الميدانية

رأينا أن نورد هنا ملخص المقابلات الميدانية، حيث اضطرتنا ظروف المقابلات وأخلاقيات البحث إلى مراعاة عدم تضمين بعض التفاصيل التي من الممكن أن تؤشر إلى الأشخاص الذين تمت مقابلتهم.

مقابلة رقم (1)

زوج

تزوج عندما كان عمره (17) عامًا، وكان عمر زوجته (16) عامًا. أشار إلى أن الزواج في مثل هذا العمر كان عادة سائدة، ولم يكن لديه أي فكرة أو تفكير بالمسؤوليات المترتبة على الزواج. صعوبة الأوضاع الاقتصادية أدت إلى تراكم أعباء كثيرة على الزوجين، وبروز مشكلات اجتماعية واقتصادية ونفسية عديدة، لم تكن هناك خصوصية للزوجين بسبب الاضطرار إلى السكن في بيت العائلة، وعند تراكم الآثار والمشكلات السلبية قرر السكن في بيت منفصل مستأجر، الأمر الذي فاقم من المشكلات الاقتصادية، ولم يتمكن في كثير من الأحيان من تأمين احتياجات البيت، واضطر للاعتماد على بعض المساعدات من الأصدقاء.

مقابلة رقم (2)

أب

بسبب العادات والتقاليد وافق على تزويج بناته في سن (16) عامًا، وبسبب صعوبة الأوضاع الاقتصادية لجأ إلى تزويج ابنه بطريقة البدل[12]، وهذا وفر بالنسبة له الكثير من تكاليف الزواج، على الرغم من أن ابنته كانت ترفض فكرة زواج البدل، لكنها كما يقول استطعت أنا ووالدتها، ونحن نفهم أكثر منها في مستقبلها ويمكننا التقرير عنها في هذا الأمر، أن «نقنعها» بالفرح وفستان العروس والذهب. كنت قد اتفقت مع العائلة الأخرى (التي اشتركت معها في زواج البدل) على أن كل عائلة تقوم بتجهيز ابنتها، المهر، اللباس والذهب وغيره، وأكملنا الإجراءات على هذا الأساس.

12 زواج البدل: إحدى عادات الزواج بطريقة تقليدية، وهي تقوم على اتفاق العائلات، لاعتبارات عديدة، بتزويج أبنائهم وبناتهم بهذه الطريقة وهي أن تقوم العائلة بتزويج ابنتها لشاب من عائلة أخرى، وتوافق العائلة الأخرى على تزويج ابنتها لابن العائلة الأولى، أي تبادلية، مقابل أن تزوجوا ابنتكم لابننا نقوم بتزويج ابننا لابنتكم.

مقابلة رقم (3)

زوجة

تزوجت في عمر 14 عامًا، لديها حاليًا طفلان، سكنت في غرفة في بيت العائلة، أجبرها أقاربها على الزواج حيث والدها كان متوفّى. كانت تفيق في وقت مبكر لتكمل كل أعمال البيت، في اعتقادها أن الزواج في مثل هذا العمر حرمها من التعليم، وهي تشعر أنها لم تكمل فترة طفولتها، وتحملت مسؤولية كبيرة بوجود أطفال أبناء في عمر مبكر. كان زوجي لا يؤمن كل احتياجاتي أنا والأبناء، يمارس العنف بصورة مستمرة، كان مدمنًا على حبوب (الاترومال) وهربت عدة مرات إلى بيت أسرتي، ولكن في كل مرة كان الوجهاء والمخاتير يتوسطون من أجل عودتي إلى منزل الزوجية مع تعهده بعدم اللجوء إلى العنف. في آخر مرة ضربني على جسمي بآلة حادة، ما اضطرني إلى الهرب من المنزل مع الأبناء في وقت مبكر حافية ودون أخذ أية أغراض معي، لم يدفع النفقة لي ولا للأبناء وتمكنت من الحصول على الطلاق بعد سنتين.

مقابلة رقم (4)

أم

لديها 8 بنات و3 أبناء، زوجت ثلاثًا من بناتها في سن تحت الـ 16 عامًا، إحداهن بعمر 14 عامًا، اضطرت لتزويجها إلى شخص لا تعرفه بسبب ضغوط وإجبار أقاربها لها على ذلك، حيث كانوا يرفضون رفضا قاطعا فكرة إكمال دراستها الثانوية، ويرون أن ذلك يخل بشرف العائلة، كان والدها متوفى في ذلك الحين. أنجبت طفلاً من هذا الزوج كان مدمنًا على الاترومال وكان لا يحترم زوجته، بل يعنفها، وكان على علاقة مع فتيات عديدات، حاولنا عدة مرات إصلاح الأمور، إلا أنها كانت تتفاقم مع الزمن، حيث لم تعد الزوجة قادرة على مواصلة العيش مع زوجها ولجأت للهرب إلى بيت عائلتها، وبعد عدة سنوات في المحاكم حصلنا على الطلاق.

مقابلة رقم (5)

زوج

تزوجت عندما كان عمري (17) عامًا، وزوجتي كانت في العمر نفسه، وكنت قد تعرفت عليها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، عائلتي لم تكن راضية عن الزواج، ولكنها اضطرت لذلك بسبب إصراري. اضطررت للسكن في بيت عائلتها بسبب الوضع الاقتصادي الصعب، هذا أدى إلى ضغوط نفسية واقتصادية كثيرة، وكان هناك تدخلات متواصلة من أهل الزوجة في تفاصيل حياتنا، ولم يكن هناك أية خصوصية. لا أعتبر هذا الزواج ناجحًا، بسبب الخلافات والمشاكل التي حدثت بيننا على أتفه الأسباب، ولا أزال أعاني من ذلك بسبب عدم توفر عمل لي، وعدم قدرتي على تأمين احتياجات الزوجة والأطفال.

مقابلة رقم (6)

زوجة

تزوجت في عمر (16) عامًا من زوج بعمر ضعف عمرها، وكان متزوجًا سابقا وبحاجة لزوجة ثانية لإنجاب أطفال، بعد طلاق زوجته الأولى. وضعه المادي كان ممتازًا، رغبتني العائلة في الزواج من خلال إقناعي بأن وضعه المادي سيسمح له بتوفير كل متطلباتي، وسوف يسمح لي بإكمال تعليمي. لكن اتضح أنه كان غير ذلك، كان يعنفني يوميا، وعديم المسؤولية، حتى مع أطفاله الذين تزوجني لأنجبهم له. رغم أنني سكنت في بيت مستقل، إلا أنه كان يعتمد على عائلته في مصروفه، وكان يتدخل في كل تفاصيل تصرفاتي وحتى في علاقتي مع صديقاتي، ومنعني من الخروج وإكمال تعليمي.

مقابلة رقم (7)

زوجة

تزوجت حين كان عمرها (16) عامًا، تركت المدرسة مباشرة بعد الزواج، حيث انخرطت في مسؤولية الزواج وإنجاب الأطفال، تزوجت بطريقة تقليدية، شاهدها الزوج في أحد الأماكن، وأرسل عائلته إلى عائلتها لخطبتها، لم يكن هناك ضغوط عليها للموافقة، لكنها كانت ترى الزواج من زاوية الفرح وفستان الزواج، وتحلم بتحقيق الكثير من أحلامها من هذا الزواج، ولم يكن لديها أي فكرة عن مسؤوليات وتبعات الزواج.

أنجبت طفلين، ومع الأيام زادت صعوبة الحياة الاقتصادية حيث كانت الأسرة تعيش على دخل زوجها الموظف، لم يكن يكفي لتلبية احتياجات الأسرة، وأخذت تظهر الخلافات والتوترات في الحياة الأسرية، أسفرت عن الوصول إلى نتيجة الانفصال على طريق الطلاق. هي لا تنصح أي شاب أو فتاة بالزواج قبل سن 18 أو حتى 20 عامًا، لأن أي فشل سيكون ضحيته أطفالاً يتحملون مسؤولية قرار غير ناضج، بل إنها تخطط لعدم تزويج ابنتها قبل أن تبلغ 25 من العمر. لأنها تعتقد أن قرار الزواج في مثل هذا العمر يكون أكثر نضجًا واستقرارا.

مقابلة رقم (8)

زوجة

تزوجت بطريقة تقليدية عندما كان عمرها 15 عامًا، في الصف التاسع، لم تكن تعرف معنى الزواج، وعندما تقدم الزوج لخطبتها وجاءت عائلتها لأخذ رأيها لم تعرف بماذا ترد لأنها لم تكن تعلم ما معنى الزواج، الأهل فهموا أن سكوتها موافقة ضمنية ومضوا في إجراءات الزواج. وانقطعت عن استكمال تعليمها لأن الزوج كان رافضا لفكرة التعليم.

بعد الزواج مباشرة حملت بمولودها الأول، ولكنها ما لبثت أن خسرته، حيث أفاد الأطباء أن بنية جسمها كانت ضعيفة ولم يتحمل ثقل الحمل، لاحقا أنجبت 6 أطفال، هي اليوم في العقد الرابع من عمرها ومطلقة، بعد الطلاق اضطرت لإعالة نفسها وأطفالها، حصلت على بعض المساعدة من عائلتها ولكنها تحملت العبء الأكبر من إعالة وتربية أسرة، واضطرت للبحث عن عمل في أكثر من مهنة،

ثم تعلمت مهنة أصبحت بالنسبة لها مصدر دخلها الذي مكنها من السيطرة على سبل معيشتها وعائلتها بصورة أفضل. تعتقد أنه يجب عدم زواج الذكور والإناث قبل سن 20 عامًا، حتى يكتمل نضجهم أولا، وثانيا حتى يتمكنوا من الحد الأدنى من التعليم أو تعلم مهارة ومهنة تمكنهم من إيجاد فرصة عمل ومعيشة في كل الظروف.

مقابلة رقم (9)

أم

في العقد الخامس من عمرها، لديها 6 أبناء (5 إناث وذكر واحد)، زوجت اثنتين من بناتها في سن 16 عامًا، لأنها كانت تؤمن بأهمية الزواج المبكر للإناث والذكور حتى ينجبوا مزيدًا من الأبناء ليكون لهم «عزوة»، زوجها يعيش في البلاد وحده بينما كامل عائلته خارج البلاد. هي حاليا تتردد على إحدى المؤسسات لمساندتها في الحصول على طلاق لإحدى بناتها، بسبب تكرار المشكلات بينها وبين زوجها. في حين أنها تتوقع في كل لحظة أن تأتيها البنت الأخرى مطلقة، لأنها تعيش حياة غير مستقرة مع زوجها، وأوضاعها الاقتصادية سيئة مع زوجها العاطل عن العمل، إضافة إلى تدخلات عائلته المستمرة في حياة الزوجين.

هي تعمل وتضطر إلى مساعدة ابنتها اقتصاديا مع زوجها، حتى إنها أحيانا تدفع عنها أجور مواصلات لقدومها لزيارتها، وهذا يشكل بالنسبة لها ضغطًا اقتصاديًا عليها هي وأسرتها، رغم أنها تعمل في مهنة تدر عليها دخلا جيدا. ورغم أنها أكدت، عند سؤالها، أنه فيما لو عاد الزمن إلى الوراء فهل ستوافق على تزويج بناتها قبل سن الـ18 عامًا، أجابت بلا، أي أنها تفضل الزواج بعد سن الـ18 عامًا، لكنها لم تخفِ قناعتها بفكرة أن التزويج المبكر يمكن الإنسان من إنجاب أطفال، عزوة، وخاصة إذا كان ليس لديه عزوة، أو خوفا من أية أحداث مفاجئة كوفاة الأب أو الأم، بالتالي يفتقدون العزوة والدعم. وهي لا تقبل فكرة أن تعليم الفتاة أو حصولها على مهنة قد يحميها، بل أصرت على فكرة أن الزوج هو السند الأول والحماية للزوجة.

مقابلة رقم (10)

زوجة

تزوجت في سن مبكرة، تقول إنها كانت راغبة في الزواج، ولم يكن للأهل ضغط أو أثر في ذلك، حيث تردد الأهل في الموافقة على زواجها لعدة أشهر وكانوا بين الحين والآخر يعيدون استشارتها وهي تبدي الموافقة، إلى أن وافقوا أخيرا عند رغبتها. رغم أنها متفوقة في الدراسة إلا أنها لم تكمل تعليمها بعد الزواج. ترى أنها كانت راغبة في الزواج لأن جميع صديقاتها في المدرسة تزوجن قبلها. تزوجت بطريقة تقليدية، فترة الخطبة استمرت أسبوعين، ثم تم الزواج.

هي تتذكر أن والدها حاول أن يشرح لها أكثر من مرة تحديات الزواج المختلفة، وأنها سوف تعيش حياة مختلفة في بيت زوجها، إلا أنها أصرت على رأيها وعلى خوض هذا التحدي كما وصفته، ولكنها تقول سرعان ما اكتشفت لاحقا أنها خذلت نفسها بهذا التحدي، فالحياة فعلا كانت مختلفة، وليس كما تصورتها، وخاصة أنها اضطرت للعيش في محافظة أخرى بعد الزواج، في بيئة مختلفة نسبيا عن البيئة التي نشأت فيها.

عاشت في بيت مشترك مع عائلة زوجها، في حين كان زوجها يعيش في محافظة أخرى بحكم عمله، ويعود إليها مرة في الشهر، ترى أنها بعد أن بلغت العقد الخامس من العمر فإنها بحاجة إلى أن تعترف لنفسها بهذا الخذلان، وأنها لم تسمع نصيحة والدها ورأيه. وعندما كانت تذهب لوالدها لتشكو له صعوبة حياتها عندما أنجبت 3 أطفال وعمرها لا يزال أقل من 20 عامًا، كان والدها يقول لها إنه لن يستطيع تحمل إعالتها مع أطفالها.

لم تتمكن من إكمال الحياة بهذه الطريقة وظهرت خلافات كثيرة مع زوجها، ورغم أنها ترى أنه لم يكن إنسانا سيئا معها، لكنها ترى أنها كانت بحاجة إلى أكثر من مجرد بيت يؤويها وطعام، بل كانت تحتاج إلى إنسان يشاركها تفاصيل حياتها. حصل انفصال ثم طلاق بعد ما يقارب 30 سنة من الزواج، وبعد إنجاب 6 أبناء، وبعد أن أصبحت جدة. تنقلت في أكثر من عمل ومهنة، وتحملت مسؤولية إعالة العائلة بعد تنصل الزوج من المسؤولية. ورغم أنها تشعر بضغوط الحياة الاقتصادية ومتطلباتها إلا أنها ترى أنه من المستحيل أن توافق على تزويج أي من بناتها قبل سن الـ 20 عامًا.

مقابلة رقم (11)

أم- المقابلة التالية لابنتها نفسها

في العقد الخامس من العمر، منفصلة عن الزوج، تعيش مع أبنائها الثلاثة. تقدم شاب لخطبة ابنتها ذات الـ 16 عامًا من والدها الذي تحدث مع ابنته وأخبرها أنه يوافق على زواجها من الشاب الذي رآه مناسبا بعد الاستفسار والسؤال عن أوضاعه، هي لم تشارك في القرار، بل كان والد الفتاة صاحب القرار. حصلت عدة إشكاليات قبل الخطوبة كادت تؤدي إلى فسخ الخطوبة.

نظرا لصغر سنها لم توافق المحكمة على عقد زواجها، الزوج حاول بطرق مختلفة إلى أن تمكن من الذهاب إلى المحكمة الشرعية في القدس[13] وهو تقدم بطلب للمحكمة للحصول على استثناء للزواج، لأن الزوجة أقل من 18 عامًا. ثم بعد ذلك أخبرهم الزوج أن المحكمة وافقت وحضر كاتب من المحكمة إلى المنزل وأتم كتابة عقد الزواج.

بعد الزواج بدأت تكتشف أن الزوج لديه مشكلات اجتماعية كثيرة في محيطه، وبعضها مرتبط بقضايا قتل وثأر عائلي، وتم حبسه في مرحلة من المراحل، وبعد خروجه من السجن بدأ يظهر كإنسان مختلف تمامًا يعنفها ويحجزها في البيت ويصادر هاتفها المتنقل حتى لا تتصل بأي أحد، ويضربها على بطنها لكي يتسبب في سقوط الجنين في بطنها وغيرها من الممارسات، وهي هربت من البيت ولجأت إلى والدتها. أنجبت بعد ذلك وتعيش مع والدتها. ولجأت إلى إحدى المؤسسات الحقوقية لكي تساعدها في قضية الطلاق والحصول على حقوق النفقة. البنت لا تعمل، وتعيش بصعوبة على إعالة والدتها، هي وطفلتها، لا تحصل على أي نفقة سواء لنفسها أم طفلتها. ترى الأم أن هناك ثغرات في وجود مؤسسات قادرة على الاهتمام بالفتيات المطلقات، والعناية بهن اقتصاديا وتوفير احتياجاتهن وأطفالهن لحين تحصيل حقوقهن في المحاكم المختصة التي تستغرق سنوات كثيرة، خاصة أن معظم الفتيات اللواتي جرى تزويجهن في سن صغيرة هن في الغالب لم يكملن تحصيلهن الأكاديمي، وليس لديهن شهادة جامعية أو

13 سوف نتطرق لاحقا في الشرح والتحليل إلى المحكمة الشرعية في مدينة القدس

حتى تدريب مهني يمكنهن من الانخراط في مهنة تساعدهن على إعالة أنفسهن وأطفالهن عند الحاجة. طبعا تجربة تزويج الفتاة بعمر أقل من 18 عامًا تجربة غير ناجحة إطلاقا، ولا تنصح أية عائلة بالقيام بذلك تحت أي ظرف.

مقابلة رقم (12)

زوجة

كان عمرها 16 عامًا عند الزواج الذي تم خلال عام 2022. حصلت بعض الإشكالات خلال فترة الخطوبة، الأب لعب دورًا في «إقناعها» بالمضي في الخطوبة والزواج من الشاب الذي تقدم لها وكان عمره 29 عامًا، برغم ظهور بعض المؤشرات لدى العائلة حول انخراط الشاب بعدة قضايا ومشكلات اجتماعية سابقة. رفضت المحكمة عقد قرانها بسبب سنها، لكن في النهاية قام «الزوج» بالتواصل مع عدد من الأشخاص أوصلوه في النهاية، إلى الذهاب لعقد القران في المحكمة الشرعية في القدس، وفعلا تم ذلك، حيث وافقت المحكمة على طلب الاستثناء وتم عقد القران ثم الزواج. بعد عدة أشهر بدأت تظهر الإشكالات بين الزوجين، ولم يكن بالإمكان السيطرة عليها إلى أن تم الانفصال، أنجبت طفلة عمرها حاليا عدة أشهر، حاليا في مرحلة الطلاق من المحكمة، علما أنها لم تبلغ الـ18 من العمر حتى الآن.

مقابلة رقم (13)

أم

في الخمسينيات من العمر، زوجت ابنتها في عمر 17 عامًا، ترى أن تزويج البنت في عمر 17 عامًا أمر طبيعي إذا تقدم للزواج منها إنسان ذو خلق ودين، وهي تعتقد أنه كان يمكن أن يصيبها إثم فيما لو تم رفض الشخص الذي تقدم لخطبتها. تم تقديم طلب للمحكمة للحصول على استثناء للزواج، وتمت الموافقة من المحكمة عندما كان عمرها 17 عامًا ونصف العام، وتم تقديم الأوراق إلى المحكمة التي رفعتها إلى محكمة رام الله (المركزي)، وبعد عدة مراجعات في رام الله وإلحاح شديد تم الحصول على الموافقة، وتم الزواج خلال أسبوع.

تجربة الزواج لم تكن ناجحة، ترى أنه ربما تسرعنا في تزويجها في هذا العمر، ربما كان يجب الانتظار قليلا، أو بسبب سوء اختيار الأهل للزوج، الذي كان يظهر ملتزما دينيا وخلوقا طوال فترة الخطوبة، وخلال شهر من الزواج تبين عكس ذلك، وتحول إلى إنسان آخر وكأنه كان يلبس قناعا وخلعه بعد الزواج. عاشت مع زوجها فقط عدة شهور، ثم تم الانفصال والطلاق لاحقا، وبمساعدة قانونية من إحدى المؤسسات بعد معاناة مع الزوج الذي كان يصر على عدم الطلاق، علما أنه لديها حاليا طفل.

رغم ذلك، كانت الأم تصر على كتابة شرط استكمال الزوجة لتعليمها بعد الزواج، حيث كانت متفوقة في دراستها، بعد الطلاق تواصل استكمال دراستها. رغم القناعة التي عبرت عنها الأم سابقا إلا أنها لم تنصح الأهل بتزويج الفتاة في عمر أقل من 18 عامًا، بل تميل إلى أنه من الأفضل أن تتزوج الفتاة بعد أن تنهي دراستها الجامعية، وتوصي بالتأني. عمليا رأت أن تجربة الزواج تحت سن 18 عامًا سلبية، حيث أهم سلبيات ذلك هو تعرض الفتاة لتجربة الفشل في الزواج في سن صغيرة، هذا سيترك عليها آثارًا

سلبية. أوصت الأهل دائما بتوفير دعم وإسناد للفتاة وحثها على استكمال تعليمها المهني أو الأكاديمي، والمساهمة في دعم وتعزيز شخصيتها واستقلالها.

أوصت بأن يكون هناك برنامج توعية واسع للشبان المقدمين على الزواج حول الزواج ومعانيه والتزامات كل من الزوج والزوجة والمسؤوليات التي قد تقع على عاتقهم، وكذلك الشروط التي يجب توفرها في كل المجالات للدخول في هذه التجربة.

مقابلة رقم (14)

زوجة

في نهاية العشرينيات من عمرها حاليا، تزوجت في سن 17 عامًا، تعرفت على شاب من دولة مجاورة عبروسائل التواصل الاجتماعي، تقدم لطلبها من الأهل بالطرق التقليدية، وبعد موافقتها سافرت مع الأهل للتعرف عليه شخصيا، كان عاملاً عاديًا بسيطًا وهادئًا ومحترمًا في تعامله وحديثه. وافقت على الزواج، وتمت الأمور بشكل طبيعي وذهبت إلى العيش معه والاستقرار في بلده، ولكن تبين أنه أصبح عاطلا عن العمل، ويتلقى راتب إعانة حكوميًا بسيطًا، وأصبحت العائلة تعتمد بشكل رئيسي على المساعدات من عائلتها.

سرعان ما بدأ يظهر أنه إنسان غير هادئ وغير ودود، بل وعنيف يمارس العنف بصورة مستمرة. واستمرت الحال هكذا عدة سنوات أنجبا خلالها طفلين وتنقلا في السكن بين عدة منازل وأماكن بسبب عدم القدرة على تحمل نفقات أجور السكن وتكاليف الحياة، وهي تحملت إلى حد معين حين قام بضربها ضربًا عنيفًا أمام الأطفال بالعصا وأدى ذلك إلى رضوض وكدمات في جسدها، ثم قام بالاتصال بعائلتها طالبا منهم القدوم لأخذها لأنه لا يريدها زوجة، وفعلا قام الأهل بذلك واصطحبوها إلى فلسطين حيث تعيش مع أطفالها منذ عدة سنوات، علما أنه حتى لم يتصل بهم طوال تلك الفترة. استطاعت أن تجد لنفسها عملاً بسيطًا تعيل منه نفسها وأبناءها.

مقابلة رقم (15)

زوجة

تزوجت في سن 18 عامًا، كانت أنهت الدراسة الثانوية وتنوي الالتحاق بالجامعة، أصرت مع عائلتها على وضع شرط في عقد الزواج وهو موافقة الزوج على إكمال دراستها، بعد الزواج أصبح يماطل في الموافقة على التحاقها بالجامعة لسوء وضعه المادي. ما أثر على العلاقة الزوجية، بادرت أسرتها إلى المساعدة في تسجيلها للدراسة الجامعية. سكن الزوجان في شقة في عمارة مشتركة للعائلة، ولم تكن هناك خصوصية للزوجين في أمورهما، بل كان هناك تداخلات من بقية العائلة في ذلك، ما أدى إلى حدوث خلافات أدت إلى انفصال الزوجين ثم طلب الطلاق.

مقابلة رقم (16)

أم

وهي والدة الزوجة في المقابلة السابقة، رأت الأم أنها والوالد يتحملان المسؤولية فيما آلت إليه أمور زواج ابنتهما، حيث تسرعا في الموافقة على زواجها في هذه السن المبكرة، حيث تعتقد الأم أن الفتاة

في هذه السن تكاد لم تنهِ سنوات الطفولة، ولذلك ليس لديها القدرة على اتخاذ القرار المناسب باختيار شريك حياتها، ولذلك أعطى الأب والأم لنفسهما حق التقرير عن ابنتهما، حيث جمعا معلومات عن خطيب ابنتهما، وبناء على ذلك قدما نصيحة لابنتهما بالموافقة، لكن سرعان ما تبين خطأ تقديرهما ومعلوماتهما، وتحملت الفتاة نتيجة هذا الخطأ.

مقابلة رقم (17)

محامية مزاولة- الضفة الغربية

الإشكالية الأساسية في التعديل القانوني حسب القانون المعدل (فقرة (2) من المادة (2) من القرار بقانون رقم (21) لسنة (2019) المعدل لقانون الأحوال الشخصية رقم (61) لسنة (1976) التي نصت على الاستثناءات المتعلقة بالزواج دون سن (18) سنة) هي عدم تحديد الحالات الاستثنائية، وإبقاء الباب مفتوحًا لهذه الحالات.

عادة المحكمة ترفض أي طلب عقد قران لعمر أقل من 18 عامًا بعد صدور التعديل القانوني، يقوم ولي الزوجة أو الزوج نفسه بتقديم طلب إلى المحكمة من أجل الموافقة على الاستثناء، وعادة يتم إرسال الطلب إلى ديوان قاضي القضاة. من غير الواضح من الذي يقرر بالضبط في هذا الطلب، هل هو لجنة أم قاضٍ منفرد أم قاضي القضاة نفسه. ومن غير الواضح أيضا ما هي الأوراق المطلوبة من أجل تقديم الطلب. لا تتوفر معلومات حول عدد الطلبات المقدمة، وما هو عدد المرفوض أو المقبول منها.

مقابلة رقم (18)

محامية مزاولة- الضفة الغربية

سن الزواج قبل التعديل بالنسبة للإناث سن 15 عامًا هجريًا، أي تقريبا أربعة عشر عامًا ونصف العام عند التحويل إلى الميلادي. ديوان قاضي القضاة هو الذي يعطي الموافقة على الحالات الاستثنائية. الاستثناءات مفتوحة وغير محددة، يمكن تقديم الاستثناء لأي سبب كان، وأحيانا لأسباب وهمية أو غير حقيقية. نحن واجهنا حالات عديدة من طلبات الاستثناءات، لاحظنا أن العديد من طلبات الاستثناء تكون في المحكمة الشرعية في شارع صلاح الدين في مدينة القدس، وهي محكمة لا تزال تتبع إلى المملكة الأردنية الهاشمية، ونطاق اختصاصها محافظة القدس عموما.

حسب معلوماتي وخبرتي في العمل في قضايا النساء في المحاكم، فإنه يتم الحصول على الاستثناء في هذه المحكمة بكل سهولة ويسر وبسرعة كبيرة، بعكس ما هو متعارف عليه في المحاكم الأخرى، حيث تبين المعلومات أن قضايا الإحالات الاستثنائية تأخذ وقتا طويلا نسبيا، ويكون التشديد عليها أكبر. الطلب عادة يقدم للمحكمة الشرعية ومنها يتم رفعه إلى ديوان قاضي القضاة، والذي يرد عليه. أغلبية حالات الطلبات التي تقل كثيرا عن عمر 18 عامًا تركت في ديوان قاضي القضاة، ولم يكن هناك أي رد عليها لفترة طويلة، والملاحَظ إجمالا أن هناك تعقيدًا من ديوان قاضي القضاة للطلبات الاستثنائية، وليس التسهيل. آلية تعامل ديوان قاضي القضاة مع طلب الاستثناء غير واضحة، من الذي يستقبل الطلبات؟ ومن الذي يدرسها؟ هل هو لجنة أو قاضٍ أو غيره؟ وما هي الأسس التي يجري بناءً عليها البت في الطلب؟ عموما ومن أجل الدقة فإنه من الملاحظ أن هناك انخفاضًا في الزواج المبكر بعد التعديل القانوني لعام 2019.

هناك عوامل اجتماعية ثقافية واقتصادية تقف خلف التزويج المبكر للطفلات. المؤسف أن هناك عددًا من الفتيات اضطررن إلى اللجوء إلى المحاكم للبت في قضايا نزاع زواجي مختلفة، ومنها حضانة أو نفقة أطفال قبل أن يبلغن سن الـ 18 عامًا، أي أنه يكون قد تم تزويج الفتاة ومن ثم أنجبت، ودخلت في نزاع زواجي قبل أن يصبح عمرها 18 عامًا. في الغالب يتم انتهاك معظم حقوق الزوجة في النتيجة النهائية، وتجد الفتاة نفسها في عمر مبكر وقد تحملت مسؤولية تربية أطفال، وفي الغالب تكون دون عمل تعيل نفسها وأطفالها منه.

الحل الأمثل هو وضع تقييد شديد على حالات الزواج الاستثنائية وليس إلغاءها بصورة كاملة، لأنه يمكن أن يكون هناك بعض الحالات التي تحتاج إلى استثناء للزواج تحت سن الـ 18 عامًا، من المهم تحديد مثل هذه الحالات بدقة وعدم إبقاء الباب مفتوحًا لأي حالات. إجمالا، فإن التعديل القانوني مهم وساهم في التقليل من نسب التزويج المبكر، رغم وجود استثناءات نص عليها التعديل القانوني القاضي برفع سن الزواج.

مقابلة رقم (19)

محامية مزاولة- الضفة الغربية

التعديل القانوني لعام 2019 ساهم في التقليل من حالات تزويج الطفلات، وهذا إنجاز يجب الإقرار به. وقد لاحظنا أنه حتى قضاة المحاكم الشرعية أصبحوا يتعاملون بحساسية مع سن الزواج، ويميلون عموما إلى رفض فكرة التزويج تحت سن 18 عامًا. واجهنا حالات عديدة من طلبات الاستثناءات، لاحظنا أن العديد من طلبات الاستثناء تكون في المحكمة الشرعية في شارع صلاح الدين في مدينة القدس، لا تزال تتبع إلى المملكة الأردنية الهاشمية، ونطاق اختصاصها محافظة القدس عموما، بشرط أن يكون أحد طرفي علاقة الزواج المقترحة يسكن في إحدى مناطق المحافظة، المدينة والقرى والمخيمات المحيطة، ويشترط فيها أن يتم إثبات ذلك من خلال إثبات مكان السكن حسب الهوية الشخصية. ولاحظنا أيضا ارتفاع رسوم مثل هذه القضايا في المحكمة الشرعية، وذلك يمكن أن يكون أحد الأسباب للتقليل والحد من التوجه لطلب عقد الزواج كحالة استثنائية.

طلبات الاستثناء تقدم عادة في المحكمة الشرعية في مدينة القدس، ويتم رفع الطلبات إلى ديوان قاضي القضاة في البلدة القديمة، وهو أيضا يتبع إلى المملكة الأردنية.

يلعب المواطنون دورًا مهمًا في الحد من الحالات الاستثنائية أو توسيعها، حيث هناك عوامل مختلفة (ثقافية واجتماعية واقتصادية وغيرها) لا تزال تشجع أو تبرر في أحيان عديدة التزويج المبكر، وأحيانا واجهنا حالات يقوم فيها الأهالي بادعاء أسباب معينة للضغط على المحكمة للموافقة على التزويج المبكر، حتى وإن كانت الأسباب، التي يتم ادعاؤها، غير مقبولة عموما من ناحية اجتماعية، كالادعاء أن أحد أسباب الرغبة في التزويج المبكر هو حصول علاقة جنسية بين شاب فتاة، وفي الغالب لا يكون هذا قد حصل فعلا.

إجمالا ومن الناحية القانونية فإن التعديل القانوني قد ساهم في الحد من التزويج المبكر.

مقابلة رقم (20)

محامٍ مزاول- قطاع غزة

القوانين السارية في قطاع غزة حاليا والتي سبق تبيانها تسمح بزواج الطفلات، وهي من أهم الأسباب التي أدت إلى استمرار هذه الظاهرة إلى اليوم. كما أن السماح بتنظيم عقود زواج لمتزوجين خارج إطار القانون من دون تسجيل، ودون المحاسبة الجنائية للفاعلين وفق قانون العقوبات، يُعد أحد المداخل للتزويج المبكر خارج إطار القانون.

زواج الطفلات أحد صور الزواج القسري، حيث إن الزواج الذي يعقد دون الموافقة الشخصية الحرة والصريحة والواعية لأي أو كلا طرفيه، ولا يمكن للطفلات القاصرات التعبير عن إرادتهن بشكل كامل وحرو واعٍ، ولهذا لا يمكن تصور زواج مبكر دون أن يكون قسريًا في الوقت نفسه.

يعتبر زواج الطفلات إحدى الظواهر السلبية التي تعاني منها فلسطين، ويعد السماح بزواج الطفلات في فلسطين انتهاكًا لالتزامات فلسطين على المستوى الدولي بموجب جملة من الاتفاقيات الدولية الملزمة لفلسطين، باعتبارها دولة منضمة لهذه الاتفاقات منذ عام 2014، والتي جاء في نصوصها ضرورة أن يكون الزواج بإرادة حرة وكاملة. وبالتالي سماح القوانين الفلسطينية بزواج الطفلات يعتبر مخالفًا لالتزامات فلسطين بموجب العهدين الدوليين لحقوق الإنسان.

ويعتبر رفع سن الزواج ذا أهمية، خاصة بعد توقيع السلطة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام 2014، وتنص الفقرة (2) من المادة (16) على: «لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما في ذلك التشريعي منها لتحديد سن أدنى للزواج، ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمرًا إلزاميًا». في السياق ذاته، وقعت السلطة على اتفاقية حقوق الطفل، التي نصت في مادتها (1) على: «الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه». وهي تتوافق مع قانون الطفل الفلسطيني رقم (7) لعام 2004 الذي نص على أن الطفل هو كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة من عمره.

مقابلة رقم (21)

أخصائية نفسية في إحدى مؤسسات الحماية للنساء والعائلات في قطاع غزة

تبلغ نسبة النساء المعنفات المترددات على المركز بسبب العنف والمشكلات التي يتعرضن لها بسبب التزويج المبكر 40% من نسبة إجمالي النساء المعنفات المترددات على المركز، وهذه النسبة لا تعتبر بسيطة، ويعود ذلك إلى أننا في مجتمع تسوده العادات والتقاليد والفقر والبطالة بسبب الاحتلال والحصار والانقسام، ما يدعو الكثير من العائلات إلى تزويج الفتيات القاصرات للتخلص من المسؤولية والعبء حسب وجهة نظرهم. تتعرض المتزوجات مبكرا إلى جميع أشكال العنف (الجسدي، النفسي، الاجتماعي، الجنسي، الصحي، الاقتصادي).

ترى أن أهم المشكلات التي تعاني منها الفتيات-التزويج المبكر هي:

النفسية: تعاني الفتيات المتزوجات مبكرا من مشاكل نفسية كالضغوط النفسية وعدم الاستقرار ومشاعر

الضعف والخوف والقلق والتوتر، وقد تصل هذه المشاكل إلى الاكتئاب أو الوسواس القهري أو الفصام، وذلك نتيجة غمرها بحياة ومسؤولية كبيرة واسعة غير قادرة على تحملها كطفلة، وأيضا بسبب حرمانها من عيش مرحلة الطفولة والمراهقة كما يجب بشكلها السليم، وحرمانها من ممارسة حياتها اليومية كطفلة، بالإضافة إلى حرمانها من التعليم والعمل والإنفاق، وبالتالي تظهر لديها أعراض نفسية تلاحقها وتؤثر على صحتها النفسية.

الصحية: خاصة عند الحمل نتيجة عدم اكتمال نمو الرحم وعدم قدرته على الحمل ومن هذه المشكلات الصحية ارتفاع ضغط الدم، وفقر الدم، والتهابات الجهاز التناسلي، والتهابات في الرحم، ونزيف الرحم، والإجهاض المتكرر، وعدم الإنجاب، كما أن الزواج المبكر يعرض حياة الفتيات إلى الخطر، حيث إنه يزيد نسبة احتمالية وفاة الطفلات أثناء الولادة.

الاجتماعية: في حالات التزويج المبكر تعاني الفتاة من عدم قدرتها على تكوين علاقات إيجابية داخل الأسرة، سواء مع الزوج أم أهل الزوج لعدم وجود الوعي الكافي لها بآلية وطرق التعامل الصحيحة، بالإضافة إلى معاناتها من العزلة الاجتماعية نتيجة بعدها عن أهلها وأقربائها وأصدقائها، ما يفقدها وجود أطراف داعمة ومساندة لها، ناهيك عن عدم قدرتها على التعامل مع الأطفال وتربيتهم وتنشئتهم تنشئة اجتماعية سليمة. إضافة إلى عدم نضوج شخصيتها وعقلها اجتماعيًا وعدم إدراك القيم المعنوية، ما ينعكس سلبيًا على طبيعة المحيط الاجتماعي الذي تعيش فيه.

الاقتصادية: ينتشر الفقر وسوء الوضع الاقتصادي بين هذه الفئات بسبب عدم وجود فرص تعليم وفرص عمل ومصدر دخل لهن، وبالتالي لا يكنَّ قادرات على تلبية احتياجاتهن وتحقيق الاستقرار المادي والاستقلالية، حيث إن الفقر يعد السبب الأساسي لتزويج الطفلات، إلا أنهن يعانين من تفاقم الآثار الاقتصادية السلبية، التي تعتبر من أهم المشاكل التي تعاني منها الفتيات المتزوجات مبكرًا.

القانونية: الزواج المبكر بحد ذاته هو مشكلة قانونية تعاني منها الفتاة، بالإضافة إلى حرمانها من حقوقها الشرعية التي لا تسجل داخل المحكمة بشكل رسمي لأن سن الزواج غير قانونية.

ثالثا: المعلومات الإحصائية

تعرّف الأمم المتحدة الزواج المبكر، أو زواج الأطفال بأنه أي زواج يتم بين طرفين أحدهما أو كلاهما لم يتم الثامنة عشرة من العمر. وتعتبر الأمم المتحدة الزواج المبكر إحدى صور الزواج القسري، حيث تعرفه بأنه «الزواج الذي يعقد دون الموافقة الشخصية الحرة والصريحة والواعية لأي أو كلا طرفيه»، ولا يمكن للشخص القاصر التعبير عن إرادته بشكل كامل وحر وواعٍ، ولهذا لا يمكن تصور زواج مبكر دون أن يكون قسريًا في الوقت نفسه[14]

لقد رأينا في هذه الدراسة أن نطلق مفهوم «تزويج الطفلات»، كون الدراسة موجهة بالأساس نحو ظاهرة من ظواهر التمييز ضد الإناث في المجتمع الفلسطيني، وبسبب كون المفهوم يتناسب مع واقع أن دخول أي من الذكور أو الإناث في عقد زواج وهو دون سن الـ 18 عامًا إنما يعني بدقة ويتناسب مع

14 مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول تشرين ال 2023. الرابط الإلكتروني:
https://www.ohchr.org/ar/women/child-and-forced-marriage-including-humanitarian-settings

مفهوم «تزويج» وليس زواجًا. بمعنى غياب الإدراك الحر والواعي لهذه الخطوة وبالتالي الخضوع بصورة أو بأخرى لإرادة ورغبة الآخرين.

سوف نتناول هنا المعلومات ذات العلاقة تحديدا، وهي المتعلقة بأرقام وإحصاءات الزواج والطلاق المسجلة خلال السنوات الثلاث التي أعقبت إصدار المرسوم الرئاسي بتعديل سن الزواج ورفعه إلى 18 عامًا لكلا الجنسين.

وفق إحصائيات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني من 2017 وحتى 2020، يتضح أن نسب «الزواج المبكر» في قطاع غزة أعلى من الضفة الغربية، كما يظهر تباين الإحصائيات في عام 2020 عن الأعوام السابقة، بشكل عام يلاحظ أن هناك انخفاضًا حادًا على نسب «الزواج المبكر»، وخاصة في الضفة الغربية حيث كانت النسبة في الضفة الغربية في عام 2017 مثلا (19%) وفي قطاع غزة (21%) وبمعدل عام في فلسطين يساوي (20%)، انخفضت عام 2020 إلى معدل (11.9%) منها (4.3%) في الضفة الغربية و(19.3%) في قطاع غزة، كما يظهر في الجدول أدناه[15]

السنة	فلسطين	الضفة الغربية	قطاع غزة
2017	20.0	19.0	21.0
2018	20.0	19.0	21.0
2019	19.3	19.0	19.9
2020	11.9	4.3	19.3

أشار الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني[16] إلى أنه في الضفة الغربية تم تسجيل (41221) عقد زواج خلال عام 2020، مقابل (45018) عقدًا في عام 2021، بينما سجل عام 2022 (43430) عقد زواج. وفي التفاصيل، وفي ارتباطها بعمر الزواج لكلا الجنسين، فقد سجل عام 2020 ما مجموعه (329) عقد زواج كان فيها عمر الزوجة (14) عامًا، بينما لم يسجل في الفترة نفسها أي عقد لزوج في العمر نفسه وهو (14) عامًا، في العام ذاته سجل من بين مجموعة العقود الواردة أعلاه ما مجموعه (14193) عقد زواج كان فيها عمر الزوجة ما بين (15-19) عامًا، بينما سجل هناك (1676) عقدًا كان الزوج فيها من فئة العمر نفسها (15-19) عامًا.

خلال عام 2021 اختفت الفئة العمرية (14 عامًا) نهائيا من سجلات عقود الزواج. أما بالنسبة للفئة ذات العمر أقل من 18 عامًا فقد تم تسجيل (5192) عقدًا كان فيها عمر الزوجة أقل من 18 عامًا، بينما سجل (192) عقدًا كان الزوج فيها من الفئة العمرية أقل من 18 عامًا. أما في عام 2022 فقد تم تسجيل (4794) عقدًا كان فيها عمر الزوجة أقل من 18 عامًا مقابل (166) عقدًا كان فيها الزوج في الفئة العمرية أقل من 18 عامًا.

على الطرف الآخر فإنه من بين (8006) حالات وقوع طلاق مسجلة عام 2020، كان عمر الزوجة في (13) منها 14 عامًا، و(1671) كان فيها عمر الزوجة (15-19) عامًا، بينما اختفت فئة (14) عامًا بالنسبة

15 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022. قاعدة بيانات الزواج والطلاق. رام الله-فلسطين.

16 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، عقود الزواج المسجلة في فلسطين حسب عمر الزوج والزوجة للأعوام 2020-2022، تم الحصول عليها عبر الإيميل

للذكور، في حين سجلت (199) حالة فقط كان عمر الذكر فيها في الفئة العمرية (15-19) عامًا. وعلى المنوال نفسه في عام 2021، سجلت (9794) حالة طلاق كان منها (492) أنثى مقابل (19) ذكرًا في الفئة العمرية أقل من 18 عامًا. أما في عام 2022 فقد سجلت (9564) حالة طلاق كان منها (432) أنثى مقابل (16) ذكرًا في الفئة العمرية أقل من 18 عامًا.

أما بالنسبة لإحصائيات وأرقام مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، فتتوجه إلى مركز المرأة للإرشاد القانوني في مكاتبه في كل من القدس، والخليل، وبيت لحم، ورام الله، إضافة إلى البيت الآمن ما يزيد عن (400) امرأة وفتاة سنويا طلبا للدعم والمساندة القانونية والاجتماعية من التمييز والعنف ضدهنّ وانتهاك حقوقهنّ، هذا عدا عن مئات أخرى يفضلن و/أو يكتفين بالحصول على هذه الخدمات إما عبر خط الهاتف المجاني أو البريد الإلكتروني المخصصين للغرض نفسه أيضا. وعادة ما تقوم الأخصائيات الاجتماعيات والقانونيات في المركز بمتابعة كل متوجهة في محاولة لإيجاد حلول ومخارج مناسبة لحالات التمييز والعنف وانتهاك الحقوق، من خلال خطة متماسكة تشمل فيما تشمله التواصل مع كل الجهات، بما فيها عائلة المرأة/الفتاة، التي يمكنها المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة.

مع الأسف فإنه في أغلبية الحالات للنساء والفتيات المتوجهات للمركز لطلب خدمة الإرشاد والإسناد الاجتماعي والقانوني تكون الأمور قد وصلت إلى مراحل متقدمة من العنف وانتهاك الحقوق، وفي الحالات الاجتماعية المتعلقة بالمتزوجات تكون العلاقات الزوجية قد وصلت إلى طريق شبه مسدود، وبعضها يكون فعلا قد وصل إلى أروقة المحاكم للتقاضي في الخلافات والنزاعات القائمة بين الزوجين حول قضايا مختلفة، كالنفقة وحضانة الأطفال والأموال المشتركة بين الزوجين وغيرها من الأمور الخلافية.

من ناحية الأرقام والإحصائيات التي تم حصرها من نظام المعلومات الخاص في المركز خلال السنوات الثلاث (2020-2022)، وذات العلاقة بموضوع الدراسة فإننا نقتبس منها الجداول الأربعة التالية[17]، والتي سوف نتناولها بالتحليل في الأقسام اللاحقة:

جدول رقم (1) عدد ونسبة المتوجهات تحت سن الـ 18 عامًا من عدد المتوجهات لمكاتب المركز المختلفة خلال أعوام 2020-2022

المكتب/الفرع		الفئة العمرية				المجموع	نسبة من هن أقل من 18
		0-18	19-26	27-36	37 فما فوق		
البيت الآمن	العدد	59	18	6	0	83	71.08%
بيت لحم		39	68	18	2	127	30.71%
الخليل		155	253	58	13	479	32.36%
القدس		81	116	33	16	246	32.93%
رام الله		99	236	78	15	428	23.13%
المجموع الكلي		433	691	193	46	1363	

17 نظام المعلومات الخاص بمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

جدول رقم (2) عدد ونسبة المتوجهات تحت سن الـ 18 عامًا من عدد المتوجهات لمكاتب المركز المختلفة خلال عام 2020

المكتب/الفرع		الفئة العمرية				المجموع	نسبة من هن أقل من 18
		0-18	19-26	27-36	37 فما فوق		
البيت الآمن	العدد	11	3	2	0	16	68.75%
بيت لحم		18	18	3	1	40	45.00%
الخليل		39	73	18	3	133	29.32%
القدس		39	45	12	7	103	37.86%
رام الله		33	63	19	5	120	27.50%
المجموع الكلي		140	202	54	16	412	

جدول رقم (3) عدد ونسبة المتوجهات تحت سن الـ 18 عامًا من عدد المتوجهات لمكاتب المركز المختلفة خلال عام 2021

المكتب/الفرع		الفئة العمرية				المجموع	نسبة من هن أقل من 18
		0-18	19-26	27-36	37 فما فوق		
البيت الآمن	العدد	26	7	2	0	35	74.29%
بيت لحم		9	28	8	1	46	19.57%
الخليل		57	90	24	5	176	32.39%
القدس		22	39	9	4	74	29.73%
رام الله		38	96	33	6	173	21.97%
المجموع الكلي		152	260	76	16	504	

جدول رقم (4) عدد ونسبة المتوجهات تحت سن الـ 18 عامًا من عدد المتوجهات لمكاتب المركز المختلفة خلال عام 2022

المكتب/الفرع		الفئة العمرية				المجموع	نسبة من هن أقل من 18
		0-18	19-26	27-36	37 فما فوق		
البيت الآمن	العدد	122	8	2	0	132	92.42%
بيت لحم		12	22	7	0	41	29.27%
الخليل		59	90	16	5	170	34.71%
القدس		20	32	12	5	69	28.99%
رام الله		28	77	26	4	135	20.74%
المجموع الكلي		241	229	63	14	547	

رابعا: تحليل النتائج

التأثير الفعلي للتعديل القانوني

على ضوء الأرقام والجداول الإحصائية المتوفرة من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإنه يظهر أن عام 2020، وهو العام الذي تلا مباشرة التعديل القانوني لسن الزواج الساري مع نهاية عام 2019، هذا العام يمكن الافتراض أن فيه استمرارًا للفترة ذاتها التي سبقت التعديل، حيث وجدنا أن الفئة العمرية (14 عامًا) كانت موجودة، سواء في إحصاءات حالات الزواج أم الطلاق، بينما اختفت هذه الفئة من الجداول الإحصائية في السنوات اللاحقة وحلت محلها الفئة العمرية (18-19) عامًا، مع التمييز الذي ظل قائما، وسنتطرق له في البند التالي أدناه، بين الذكور والإناث سواء في حالات الزواج أم الطلاق. إن هذا الأمر يعني في التحليل أن مفاعيل القانون لم تكن قد بدأت بأخذ مجراها ومفاعيلها الطبيعية، لاعتبارات مختلفة أهمها حداثة التعديل القانوني وضعف انتشاره والمعرفة العامة به، إضافة إلى ما رافق ذلك العام من انتشار وباء كوفيد19- وما ترتب عليه من تغييرات في جوانب الحياة المختلفة، وخاصة العزلة والإغلاق الاجتماعي.

ومن ناحية ثانية فإنه يمكن أيضا الاستدلال على أن هناك تغييرًا حاصلاً نتيجة التعديل القانوني بمقارنة «الزواج المبكر» بين الضفة الغربية، حيث بدأ تطبيق القانون عمليا منذ بداية عام 2020، وبين قطاع غزة، حيث لم يتم الاعتراف بالقانون وتطبيقه. ففي السنوات التي سبقت التعديل القانوني عام 2019 كانت النسب متقاربة إلى حد قريب، كما يظهر في الجدول أعلاه حيث نسب «الزواج المبكر في الضفة الغربية للأعوام الثلاثة (2017-2019) هي تقريبا 19% بينما انخفضت بشكل واضح إلى ما نسبته 4% خلال عام 2020، أي بعد بدء سريان التعديل القانوني لسن الزواج في فلسطين. لكن في قطاع غزة فقد حافظت النسبة على نفسها تقريبا خلال الأعوام الأربعة (2017-2020) وهي تقارب 20%.

لقد أشارت أغلبية المقابلات الميدانية، سواء للمحامين والمحاميات، أم الفتيات والزوجات والأزواج إلى أن هناك صعوبة نسبية تظهر في المحاكم الشرعية في التعامل مع قضايا الحالات الاستثنائية، سواء من ناحية تشدد القضاة في قبول طلبات الحالات الاستثنائية، أم في الفترة الطويلة التي تستغرقها عملية البحث في الطلبات، بحيث يبدو أن هناك تعمدا في عرقلة أو إطالة أمد النظر في مثل هذه القضايا (مقابلات، 2023)

في التمييز بين الذكور والإناث

عموما إذا انطلقنا من الافتراض أن التزويج تحت سن 18 عامًا فيه انتهاك لكثير من حقوق الإنسان، وفيه ما فيه من الأضرار الصحية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية للأطفال في هذه الفئة من العمر، وأنه سيترك انعكاسات سلبية عديدة مستقبلية على من يتم تزويجهم/ن تحت هذه السن فإن ذلك بحد ذاته لا يخلو من التمييز الذي يكرس نفسه بين الذكور والإناث. فمثلا بالنسبة لحالات

الزواج[18] التي أشرنا إليها أعلاه فإنه في عام 2020 خلت الجداول من الفئة العمرية (14 عامًا) في حالات الزواج من الذكور في حين كان هناك (329) أنثى، أي أن نسبة الإناث 100%، هذا يعني ببساطة أن التمييز كان كاملا وتاما. في عام 2021 كان مجموع حالات الزواج أقل من 18 عامًا (5384) بنسبة (96.4%) إناث مقابل (أقل من 4%) ذكور، وبالإشارة إلى التمييز وانتهاك الحقوق فإن هذا يؤشر إلى نسبة التمييز ضد الإناث مقارنة بالذكور في سن «التزويج». الأمر نفسه تقريبا ينطبق على عام 2022، حيث (4960) حالة زواج للفئة العمرية (أقل من 18 عامًا)، منها تقريبا ما نسبته (96.6%) إناث مقابل أقل من (4%) ذكور[19].

طبعا الأمور تزداد تفاقما إذا ارتبط الأمر بالطلاق، على اعتبار الأضرار والانعكاسات المختلفة للطلاق على كلا الزوجين. هنا أيضا تتضح المفارقة في نسبة التمييز بين الذكور والإناث. في عام 2020 ومن بين (8006) حالات طلاق مسجلة كان هناك (13) أنثى في عمر 14 عامًا، ولم يكن هناك وجود للفئة ذاتها عند الذكور. أما في عام 2021 فمن بين (511) حالة طلاق للفئة العمرية أقل من 18 عامًا كان هناك ما نسبته (96%) إناث مقابل نسبة (4%) ذكور. وفي عام 2022 من بين (448) حالة طلاق لفئة أقل من 18 عامًا كان هناك ما نسبته (96%) إناث مقابل نسبة (4%) ذكور. في كل الأحوال فإن التمييز قائم ضد النساء والفتيات[20].

بالعلاقة مع الإحصائيات والأرقام من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي الواردة في الجداول الأربعة أعلاه، وبالإشارة إلى حجم وانعكاسات هذه الظاهرة على مختلف الأصعدة فإن إحصاءات المركز تشير إلى أنه في الأعوام الثلاثة (2020-2022) وصلت إلى مكاتب المركز (1363) متوجهة، (433) منهن في الفئة العمرية (18 عامًا وأقل)، بنسبة تقارب 31% من إجمالي المتوجهات[21]، وإذا أضفنا أن معدل عدد الأطفال لهذه الفئة العمرية هو (4) أطفال، وهو ما أظهرته إحصائيات المركز، فإننا نستنتج أن نسبة كبيرة من المتوجهات في سن (18) عامًا أو اقل قد توجهت للمركز لمساندتها فيما ترتب على الخلافات والنزاعات الزوجية، يمكننا تخيل حجم هذه المشكلة بالنسبة للزوجين (الأطفال أصلا)، ولعائلات الزوجين وكلا الزوجين أنفسهم من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية وغيرها من الجوانب، عندما يجدون أنفسهم يتحملون كامل هذه المسؤوليات في ظل حالة خلافات ونزاعات زواجية تصل في غالبيتها إلى الانفصال أو الطلاق بما يترتب عليه من تبعات وانعكاسات.

وهناك جانب آخر أكثر خطورة، ويعتبر من القضايا المهددة لحياة المرأة أو الفتاة، وهو عدد النساء والفتيات اللائي توجبت ظروفهن إدخالهن إلى (البيت الآمن)، وذلك يكون في الحالات التي يشير تقييم

18 نحن هنا استخدمنا المفهوم نفسه المسجل في أرقام الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وهو فعليا يعني «التزويج» بالمفهوم الذي نستخدمه في منهج بحثنا.

19 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، عقود الزواج المسجلة في فلسطين حسب عمر الزوج والزوجة للأعوام 2020-2022، تم الحصول عليها عبر الإيميل

20 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وقوعات الطلاق المسجلة في فلسطين حسب عمر المطلق والمطلقة للأعوام 2020-2022، تم الحصول عليها عبر الإيميل

21 نظام المعلومات الخاص بمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

الأخصائيات الاجتماعيات، في المركز أو من الجهات الشريكة التي تقوم بالتحويل، إلى أن هناك خطرا مباشرًا وحقيقيًا على حالة المتوجهة، وحينها يتم اتخاذ قرار بإدخالها إلى البيت الآمن. بلغ عدد المتوجهات اللواتي جرى تحويلهن (83) امرأة وفتاة، (59) منهن، بنسبة تقارب 71% في سن (18) عامًا وأقل.

إذا أضفنا التمييز ضد الإناث في جوانب ومجالات أخرى في حياة المجتمع، سواء في الحصول على الحقوق المختلفة، أو الحرمان من الحصول على حقوق أخرى كالتمييز في فرص العمل مثلا، وجدنا أن هناك تمييزًا لا يقبل الشك في فرص العمل، حيث تشكل النساء عموما ما لا يزيد عن 17% من نسبة الملتحقين بسوق العمل، كما أن نسب البطالة بين الإناث تشكل أكثر من ضعف هذه النسبة بين الذكور.

فيما يتعلق بالتعليم فإن انعكاسات التزويج المبكر للفتيات تظهر بصورة فورية على حقهن في التعليم، إذ إن تزويج الفتيات وهن على مقاعد الدراسة الثانوية، يحرمهن في الغالب من فرصة استكمال تحصيلهن الأكاديمي، وبالتالي يقلل من فرصهن المستقبلية في الحصول على عمل. طبعا حدة هذا الأمر تظهر بصورة جلية في حالات النزاعات والخلافات الزواجية، وخاصة التي أفضت في نهايتها إلى نتيجة الطلاق. في الغالب تظهر الفتاة هنا في أقصى درجات الضعف والتهميش والحرمان من الحقوق، بحيث تتحمل أولا عبء «الوصمة الاجتماعية» بأنها مطلقة وما يترتب على ذلك من ضغوط ومضايقات، وثانيا هي تتحمل مسؤولية إعالة نفسها، وأطفالها، وفي الغالب تكون في الجانب الأضعف بالنسبة للحصول على فرصة عمل، وتتقلص هذه الفرص وتنحصر تقريبا في أعمال غير منتظمة وغير رسمية، وبالتالي حقوق عمل هشة وضعيفة ولا تكاد تكفي لإعالة نفسها وعائلتها. وثالثا تقضي في الغالب سنوات طويلة في إجراءات التقاضي أمام المحاكم في محاولة الحصول على بعض الحقوق كالنفقة ونفقة الأطفال وغيرها من الحقوق التي ترتبت على الزواج (مقابلات، 2023)

عانت العديد من الأسر نتيجة هذا الواقع السيئ الذي عايشته الفتيات في مثل هذه الحالات، ووجدت هذه الأسر نفسها في صراع يتراوح بين توفير الدعم والإسناد للفتيات في النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية، وبين ضغط تحمل عبء إعالة «الأسرة الصغيرة»، وهي الفتاة وأبناؤها، التي أضيفت لأسرتهم، طبعا هذه المشكلة تظهر في كل جوانب الحياة، وتزداد حدتها وضغطها بصورة كبيرة إذا كانت الأسرة في الأصل ذات وضع اقتصادي هش وضعيف (مقابلات، 2023)

تقييم المبحوثات/ المبحوثين للتزويج المبكر

عموما فإن التقييم الذي يمكن الخروج به من إجمالي المقابلات بأنواعها المختلفة هو تقييم سلبي لتجربة «التزويج المبكر». بالنسبة للأسر، الآباء والأمهات فإن هذه التجربة تركت انعكاسات وآثارًا سلبية، ليس على بناتهم فحسب، بل على مجمل الأسرة وأفرادها ذكورا وإناثا، وبالتالي فإن رؤيتهم الإجمالية لهذه التجربة كانت سلبية، وموقفهم النهائي هو ضد فكرة «التزويج المبكر»، فلا الوضع الاقتصادي للأسر الضعيفة اقتصاديا تحسن، ولا الوضع الاجتماعي، فضلا عن انشغال الأسرة في أحيان كثيرة بالعديد من تبعات هذا الأمر، سواء استمرت حالة الزواج، وهي في الغالب حالة غير مستقرة ويتخللها الكثير من الإشكالات، أم أفضى الحال إلى الانفصال أو الطلاق. وبالطبع تفاقمت حدة

المشكلات في حالة وجود أطفال نتيجة لهذا الزواج، وهو ما كان يضيف أعباء اجتماعية واقتصادية وحتى قانونية على الأسرة وأفرادها جميعا (مقابلات، 2023)

لاحظنا خلال المقابلات أيضا أن هناك أسرًا تعاملت مع قضية تزويج الفتيات بالرؤية والثقافة التقليدية التي تتلخص بفكرة أن «تزويج الفتاة» هو حماية وسترلها، أو أن زواج الفتاة أهم بكثير من أي أمر آخر كالتعليم مثلا، على قاعدة أن ما يفيد الفتاة هو الزوج وبيت الزوجية أكثر من العمل و/أو التعليم والشهادة الأكاديمية... وغير ذلك من الأفكار التقليدية الشائعة المتداولة والسائدة التي تكرس وتعيد إنتاج ثقافة التزويج المبكر للفتيات. وفي هذه الأسر تحديدا والتي تتبنى النمط الثقافي التقليدي، وعندما سألنا الآباء والأمهات عن رأيهم في التجربة فإن جميع الإجابات كانت تتمحور حول تقييم سلبي لتجربة التزويج المبكر أولا، وثانيا أنهم لن يقوموا بتكرار التجربة نهائيا مع الفتيات الأخريات في الأسرة، وأنهم سيعطون الأولوية لتعليم الفتيات وتمكينهن في الحياة ومن ثم الموافقة على تزويجهن (مقابلات، 2023)

لم يقتصر الأمر بالطبع على الفتيات، فحتى الأزواج الذين ارتبطوا بالزواج في سن مبكرة، فإن تفضيلاتهم كانت تميل دائما إلى التقييم السلبي للتجربة وتفضيلهم لخيار الزواج في سن فوق الـ 18 عامًا، حيث يكون الإنسان برأيهم قد نضج أكثر من الناحية الاجتماعية والنفسية وغيرها (مقابلات، 2023)

أما بالنسبة للفتيات اللواتي أشرن في المقابلات إلى أنهن لم يعانين من أية ضغوط اجتماعية أو عائلية أو غيرها للموافقة على الزواج في سن مبكرة، بل ووافقن بمحض إرادتهن، وبعضهن برغبتهن، فإنه عند سؤالهن عن مدى معرفتهن المسبقة عن الزواج والالتزامات التي تنشأ عنه فإنهن جميعا أجبن بأنهن لم يكن لديهنّ أدنى فكرة عن مسؤوليات تكوين أسرة زوجية، بل إن بعضهن لم تكن ترى في فكرة الزواج سوى حفلة الزواج وطقوسها، وربما بعضهن اعتقدن أن الزواج سيعطيهن مساحة أفضل في تحقيق رغباتهن واحتياجاتهن، خاصة إذا كن من أسر ذات وضع اجتماعي واقتصادي هش. وعموما فإن الفتيات في جميع المقابلات أشرن إلى أنهنّ الآن يعتقدن أنه مهما كانت الأسباب فإن من الأفضل للفتاة أو الفتى عدم الزواج في سن مبكرة (مقابلات، 2023)

القضاء الشرعي

القضاء الشرعي هو جزء مهم من مكونات المجتمع الفلسطيني أولا، ويعكس ويعبر عن بعض مكونات ثقافة المجتمع بكل أبعادها، كما أنه يشكل مكونًا أساسيًا من الهيئات القانونية التي تلعب دورًا مهمًا في الأمور القانونية التي تحكم العلاقات الأسرية للمجتمع الفلسطيني، كما تم التعبير عنها تاريخيا من خلال قوانين الأحوال الشخصية، أو قوانين العائلة، وهو قادر على لعب دور مهم في التأثير على قطاعات واسعة من المجتمع واتجاهاتها نحو العديد من القضايا المجتمعية، ومن ضمنها أيضا قضايا المرأة في المجتمع. ولذلك فإنه من المتوقع أيضا أن يكون له دور مهم في نتائج أي حراك مجتمعي يتناول قضايا الأسرة والمرأة خاصة. إضافة إلى أن القضاء الشرعي بمختلف هيكلياته وظيفته الأساسية هي تنظيم وإدارة كل ما يتعلق بشؤون الأحوال الشخصية وأمورها من تنظيم عقود الزواج والمأذونين والطلاق، ولأنه هو الأقدر على ضبط آليات وطرق ومنهج الإدارة والتنظيم لهذه القضايا وفق الأطر القانونية الشرعية، بينما نسعى نحن لتثبيت المناهج الحقوقية والنسوية لهذه الأدوات.

لهذه الأسباب فقد رأينا أنه من المهم أن يكون القضاء الشرعي، جزءًا من مكونات هذه الدراسة، حيث خصصنا في منهجية البحث جانبا خاصا من أجل إجراء مقابلات مع قضاة وموظفين في المحاكم الشرعية. وقد هدفنا في ذلك إلى الحصول على المعلومات من مصادرها الأولية، وخاصة تلك المعلومات المتعلقة بآثار وتطبيقات التعديل القانوني لقانون الأحوال الشخصية وما ترتب عن ذلك من نتائج وانعكاسات في هذا المجال، كما هدفنا أيضا إلى استقاء المعلومات الدقيقة حول السياق الذي جرت فيه عملية الإصلاح القانوني، وخاصة لقانون الأحوال الشخصية، وفهم الدور الفعلي والحقيقي للقضاء الشرعي في هذا المجال. خاصة أن مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي كان على الدوام على تماس مباشر مع القضاء الشرعي، سواء من خلال اللقاءات والاجتماعات وورش العمل وحلقات النقاش التي تناولت العديد من القضايا التي تخص النساء وحقوقهن في مختلف المجالات، أم من خلال العلاقة المباشرة عبر المحاكم من خلال محاميات المركز عند تمثيلهن لقضايا النساء المنظورة أمام المحاكم الشرعية. بل إنه جرى في حالات كثيرة تحويل المئات من القضايا المنظورة أمام المحاكم إلى مركز المرأة نظرا للحاجة إلى وجود إرشاد ودعم اجتماعي وقانوني كان يشكل دائما وفي بعض جوانبه تكاملا بين دوري كلتا المؤسستين في سبيل حل ومعالجة العديد من القضايا الاجتماعية التي كانت تستنزف، ولا تزال، جزءًا مهمًا من وقت وجهد القضاء الشرعي وغيره من مؤسسات المجتمع.

على سبيل المثال فإنه في عام 2020 كان عدد النساء المتوجهات إلى المركز لطلب خدمة الدعم والإسناد القانوني والاجتماعي (أحدهما أو كليهما مجتمعين)، سواء شخصيا أم عبر الهاتف هو: (1111) امرأة وفتاة. ما يقارب (78%) منهن (منفصلات عن أزواجهن أو مطلقات)، ثلثهن تقريبا تم تحويلهن إلى المركز، على التوالي من خلال المحاكم الشرعية أووزارة التنمية الاجتماعية (28%، 3%). ومن بين (525) حالة وصلت إلى أروقة المحاكم فإن ما يقارب النصف (53%) قضايا نفقات مختلفة، و(26%) تفريق وطلاق. وفي عام 2021 كان عدد النساء المتوجهات (1271) امرأة وفتاة. ما يقارب (80%) منهن (منفصلات عن أزواجهن أو مطلقات)، ثلثهن تقريبا تم تحويلهن إلى المركز، على التوالي من خلال المحاكم الشرعية أووزارة التنمية الاجتماعية (27%، 8%). ومن بين (613) حالة وصلت إلى أروقة المحاكم فإن ما يقارب النصف (53%) قضايا نفقات مختلفة، (21%) تفريق وطلاق. وفي عام 2022 كان عدد النساء المتوجهات (1198) امرأة وفتاة. ما يقارب (86%) منهن (منفصلات عن أزواجهن أو مطلقات أو مهجورات). ومن بين الحالات التي وصلت إلى أروقة المحاكم فإن ما يقارب النصف (54%) قضايا نفقات مختلفة.

لقد حددنا عددًا من المحاور الرئيسية التي نريد معلومات دقيقة حولها تحديدا من القضاء الشرعي، رغم توفر معلومات من نساء وفتيات ومحاميات وأهالٍ. وهي تلك التفاصيل المتعلقة بآلية تعامل القضاء الشرعي مع حالات التزويج الاستثنائية، أي الحالات التي يتم فيها الموافقة الرسمية على الزواج في سن أقل من 18 عامًا. أي ما هو مضمون الطلب الذي يتم تقديمه لهذا الغرض، شروط وملحقات الطلب، من هي الجهة التي تبت في الطلبات، آلية عملها واتخاذ القرار فيها، والاعتبارات التي يتم على أساسها اتخاذ القرار، وغيرها من التفاصيل المتعلقة بذلك[22].

22 انظر الملحق رقم (1) أسئلة قضاة و/أو موظفي محاكم شرعية.

لكن رغم كل ذلك فإننا لم نتمكن من إنجاز الكثير في هذا المجال، حيث واجهنا حالة من عدم التعاون، بل حتى عدم التجاوب مع كل مراسلاتنا وطلباتنا الرسمية، وعبر القنوات والأطر الرسمية للقضاء الشرعي سواء للحصول على المعلومات والأرقام الإحصائية المتعلقة بقضايا الزواج والطلاق وغيرها، أم لإجراء مقابلات مع قضاة وموظفي المحاكم الشرعية، على الأقل من أجل مزيد من الدقة والموضوعية في عرض الحقائق، طبعا رغم أننا نمتلك الكثير من المعلومات والحقائق حول هذا الأمر، سواء من خلال النساء المتوجهات إلى المركز، أم من خلال تمثيلهن في المحاكم من قبل محاميات المركز والمؤسسات النسوية القاعدية الشريكة.

وكما يقولون، فإنه لا ينبغي للخلاف أن «يفسد للود قضية»، فإنه لا بد لنا، أيضا من أجل تحري الموضوعية من الإشارة إلى عدد من الاستنتاجات التي وصلنا لها خلال هذا البحث خاصة، وخلال تجربة المركز عموما في تمثيل قضايا النساء:

أولا: لا يوجد خلاف بين المركز والمؤسسات النسوية والحقوقية عموما والقضاء الشرعي فيما يتعلق بموضوع سن الزواج، والضرورة والأهمية لرفع سن الزواج إلى 18 عامًا، لمجمل الأسباب الاجتماعية والاقتصادية والصحية النفسية -الجسدية والقانونية التي دعت إلى نشوء ووجود هذا المطلب منذ منتصف تسعينيات القرن الماضي.

ثانيا: لا يوجد خلاف أيضا حول الحاجة المجتمعية لهذا التغيير برفع سن الزواج. وهو نابع من الواقع المجتمعي وإفرازاته المختلفة عبر سنوات طويلة. وليس مجرد «استيراد للأفكار الغربية» أو يتعارض «مع أحكام الشريعة الإسلامية» كما حاولت تصويره الدعاية والحملة المضادة التي تقوم بها جهات مجتمعية معينة ضد المؤسسات النسوية والحقوقية خاصة خلال السنوات الأخيرة.

أشار القاضي الشيخ عبد الله حرب-رئيس دائرة التفتيش القضائي في القضاء الشرعي إلى أن رفع سن الزواج لم يكن استجابة لضغوط «غربية»، بل جاء استجابة لحاجات ومبررات اجتماعية كثيرة تكونت خلال سنوات الطويلة في عمل القضاء الشرعي بقضايا الزواج، ومنها قضايا الزواج المبكر وما كان يترتب ويلحق بها من تبعات في مجالات مختلفة، وإن التوصية برفع سن الزواج جاءت بعد دراسة ونقاش طويل في القضاء الشرعي، وخاصة قضية تعارضه أو عدم تعارضه مع الشريعة الإسلامية، إلى أن وصلنا إلى الاتفاق بين الجهات المعنية على أن تحديد سن الزواج متروك لجهات الاختصاص بما تراه مناسبا ومحققا لمصلحة الأبناء والأسرة والمجتمع، كما جاء ذلك بعد دراسات ونقاشات مستفيضة في مجمع الفقه الإسلامي الذي خرج بنتيجة أنه لكل دولة حق التشريع المناسب لسن الزواج في مجتمعها[23] (مقابلة تلفزيونية، 2023)

ثالثا: رغم الخلاف والانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وما ترتب عليه من تبعات قانونية إلا أنه يمكن القول إن ذلك لم يمنع من الاتفاق بين القضاء الشرعي في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، بصورة منفصلة كل عن الآخر، من الاتفاق والتوافق على شرعية وقانونية تعديل ورفع سن الزواج في فلسطين، خلافا لما هو سارٍ في الأنظمة والقوانين السارية المستندة أساسا إلى الشريعة

23 مقابلة تلفزيونية في مركز تطوير الإعلام في جامعة بيرزيت، ونشرت على تلفزيون وطن، تموز 2023 على الرابط:
https://www.wattan.net/ar/video/408361.html

الإسلامية، كما يوجد اتفاق وإقرار بأن هناك حاجة وضرورة مجتمعية لرفع سن الزواج (بعكس ما تدعيه بعض القوى والتيارات السياسية بأنه جاء بضغوط غربية)، وأن ذلك جاء «بعد مناقشات عميقة في القضاء الشرعي وتوصيات إلى الجهات المعنية»[24] على عدة أمور أهمها ما أشرنا إليه أعلاه حول الموقف الرسمي والشرعي من موضوع رفع سن الزواج إلى 18 عامًا.

وهذا ما أكده أيضا الشيخ حسن الجوجو[25]رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي ورئيس المحكمة العليا في قطاع غزة بأنه تم الاتفاق مع المجلس التشريعي الفلسطيني[26] على تشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون جديد للأحوال الشخصية. وأنه بصفته رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي ورئيس المحكمة العليا الشرعية تابع عمل هذه اللجنة إلى أن وضعت مسودة هذا المشروع، لإيمانه القاطع بأن قانون الأحوال الشخصية هو الأهم من بين القوانين التي ستصدر عن المجلس التشريعي، وخلال ذلك تمت مراعاة مرجعية الشريعة الإسلامية والاستفادة من تجربة الدول العربية والإسلامية التشريعية وعدم الانغلاق على مذهب فقهي واحد، كما راعت لجنة الصياغة نصوصًا واقعية وعصرية مرنة بما يتناغم مع المعايير الدولية التي لا تختلف مع الإسلام ولا تتنكر لعقيدته. وأنه في المسائل الاجتهادية الشرعية يؤخذ بالأصلح من أقوال الفقهاء تحقيقًا لمصالح المسلمين، ومن هذه المسائل تحديد سن الزواج، حيث إن رفع هذه السن أو خفضها يخضع لتحقيق مصلحة ودرء مفسدة ضمن اعتبارات يصدرها أصحاب الشأن الثقات العدول وليس إرضاء لجهة ما، حيث إننا لا نجامل على حساب ديننا وعقيدتنا ومبادئنا[27].

رابعا: فيما يتعلق بموقف القضاء الشرعي أكدت أغلبية المقابلات أن هناك تشددا من قبل المحاكم الشرعية في قبول طلبات التزويج تحت مسمى «حالات استثنائية»، ومنها المقابلات مع المحاميات، أنه لوحظ بعض التشدد في التعامل مع هذه الحالات من قبل القضاء الشرعي، وأحيانا هناك إعاقة متعمدة لهذه الطلبات وإطالة أمد النظر فيها (مقابلات، 2023) عمليا أكد رئيس دائرة التفتيش القضائي في القضاء الشرعي أن هناك إجراءات يتبعها القضاء الشرعي من أجل ضبط الحالات الاستثنائية من ناحية، ومن ناحية ثانية اتخاذ سلسلة من العقوبات بحق كل من يخالف القانون فيما يتعلق بسن الزواج، كالحكم بالسجن والغرامة المالية على المخالفين، وأكد أن عدد الحالات الاستثنائية التي تمت الموافقة عليها محدود ولا يتجاوز ألف حالة في عام 2022 (الشيخ عبد الله حرب، مقابلة تلفزيونية، 2023)

---

24 مقابلة تلفزيونية الشيخ عبد الله حرب، رئيس لجنة التفتيش القضائي في معهد الإعلام في جامعة بيرزيت 2023، الرابط:
https://www.wattan.net/ar/video/408361.html

25 مقابلة مع «أمد للإعلام» مصدر سابق.

26 على ضوء الانقسام في عام 2007 استمر المجلس التشريعي في قطاع غزة في العمل وعقد جلساته وممارسة دوره بصورة طبيعية، حيث كانت حركة حماس التي سيطرت على السلطة في قطاع غزة تملك أغلبية في المجلس التشريعي. وبالتالي لم يتم الاعتراف بالقوانين التي أصدرها الرئيس الفلسطيني عقب الانقسام تحت مسمى «قرار بقانون».

27 الكلمة ألقيت في المؤتمر الذي عقدته المؤسسات العُلمائية والدعوية في قطاع غزة حول اتفاقية سيداو في نهاية شهر آب من عام 2023 في غزة الرابط: https://www.rapeta.net/Rapta/ar/?page=news&portal=mn&id=1678

إجمالا فإن هذه المواقف عموما تناقض الفكرة التي استندت إليها بعض القوى والتيارات السياسية في حملتها ضد المؤسسات النسوية والحقوقية عموما في نظرتها تجاه قضايا المرأة، وفي موضوع رفع سن الزواج، مدعية أن ذلك يتناقض مع الشريعة الإسلامية. بالطبع هذه الأفكار أيضا عكست نفسها خلال المقابلات، فبعض الآباء والأمهات أشاروا لذلك، حيث إن دوافع بعضهم كانت لاعتقادهم أن الشريعة الإسلامية تحث، أوعلى الأقل، تقبل بالتزويج المبكر، لكنهم واستنادا إلى تقييم التجربة فإنهم أخذوا بأفكار أكثر انفتاحا وتفهما لفكرة رفع سن الزواج، دون الإضرار بالاعتقادات والقيم الدينية (مقابلات، 2023)

خامسا: المحكمة الشرعية في القدس برزت عدة إشارات خلال المقابلات، سواء مع المحاميات أم النساء المبحوثات، إلى المحكمة الشرعية في القدس والموجودة في شارع صلاح الدين في المدينة، حيث واجهت المحاميات العديد من القضايا التي ينطبق عليها صفة «الحالات الاستثنائية» إذ إن عقود الزواج فيها تمت في هذه المحكمة، عمليا هي محكمة لا تزال تتبع إلى المملكة الأردنية الهاشمية، ولا تتبع إداريا إلى المجلس الأعلى للقضاء الشرعي الفلسطيني، ونطاق اختصاصها محافظة القدس عموما، كما أشارت بعض المبحوثات إلى أنه في الوقت الذي تم رفض الطلب الذي تقدم به «خطيبها» إلى المحكمة الشرعية في مدينة رام الله بسبب صغر سنها، فإنه قام بمحاولات أدت إلى نجاحه في عقد القران من خلال التوجه إلى هذه المحكمة. أشارت المحاميات إلى أن المحكمة تقبل طلبات «الاستثناء» بشرط أن يكون أحد طرفي الزواج مقيمًا في محافظة القدس.

الثقافة المجتمعية

من الواضح أن الثقافة المجتمعية تلعب دورًا مهما في قضية «التزويج» المبكر، فهي التي تعطي الشرعية والقبول لهذه الممارسة الاجتماعية مستندة إلى أفكار وأنماط تفكير وسلوك تقليدية متوارثة عبر قرون طويلة من الزمن، وتقوم في جوهرها على تعريف وتحديد نمطي للأدوار المجتمعية لكل من الذكر والأنثى، وهو المدخل لوجود واستمرار مثل هذا السلوك.

في القوانين التي كانت سارية في فلسطين، فإنها كرست بصورة أو بأخرى هذا الثقافة وقوننتها لحظة إقرار تلك القوانين. وبالتالي فإن هناك علاقة وثيقة بين القوانين والثقافة. وفي حالات التغيير الثقافي التي تمر بها المجتمعات، ومجتمعنا الفلسطيني فإنه من الطبيعي أن نشهد جدلا ونقاشا حول القوانين السارية وقدرتها على تحقيق مصالح المجتمع وفئاته المختلفة، وهنا تنشأ الحاجة للتغيير، فطالما أن الثقافة في حالة تغيير فإن القوانين أيضا ستكون كذلك.

هذا هو الحاصل فعلا حاليا بالنسبة لقوانين الأحوال الشخصية السارية، حيث تمر في مرحلة تغيير موازية للتغييرات الحاصلة في البنى والعلاقات والقيم الثقافية المجتمعة، وجاء التعديل القانوني لقانون الأحوال الشخصية عام 2019 استجابة للحراك المجتمعي الحاصل خلال السنوات الأخيرة.

في حالات التغيير المجتمعي يصعب وضع الحدود الفاصلة بين المتغيرات التي تتداخل مع بعضها بعضًا، وتتداخل في كل منها عوامل واعتبارات عديدة تؤثر فيها. وهكذا بالنسبة لموضوع سن الزواج، والتغييرات التي حدثت خلال السنوات الأخيرة. فرغم التعديل القانوني، إلا أننا نجد هناك من يرفض ذلك، لاعتبارات سياسية واجتماعية واقتصادية مختلفة، وهناك من يقاوم بشدة، هناك من يقبل

بدرجات مختلفة. والحدود بين هذه الفئات ليست ثابتة، بل متغيرة ومتطورة مع مرور الزمن.

إذن فإن المعادلة المعروفة حول العلاقة بين القوانين والثقافة وتتضمن جوانب أخرى، منها مثلا السؤال: أيهما يؤثر في الآخر، وهذا سؤال مطروح دائما، رغم أن إجابته البسيطة هي أن القانون يمكن أن يسرع في تغيير الثقافة من خلال فرض أنماط سلوك معينة والقضاء على أنماط أخرى، إلا أن هذه المعادلة ليس ذات جانب واحد، فمن الممكن للثقافة أن تدفع باتجاه تغيير «سلبي» في القوانين.

في مسألة التغيير القانوني في قضية سن الزواج فإنها لا تزال تلقى مواجهة ورفضًا من ناحية، وبالتالي إصرارًا على الثقافة ذاتها والسلوك التقليدي ذاته تجاه هذا الأمر، وفي الوقت ذاته الذي تلاقي فيه تأييدًا وتشجيعا لهذا التغيير. أما آليات الالتفاف والتهرب المجتمعي من تطبيق القانون فإنها متعددة وكثيرة وتتبع وسائل عديدة. بمعنى أن الثقافة لا تتغير فقط بمجرد إقرار قانون أو إجراء تعديل قانوني لتغيير سلوك مجتمعي، بل من المعروف أن الثقافة المجتمعية هي من أصعب الأمور التي تقبل وتسلم بالتغيير. ولذلك فإن الجهد الأهم الذي ينبغي تكريسه إنما بهدف التأثير في الثقافة المجتمعية التقليدية وتغييرها، وهي المهمة الأصعب فعليا.

إحدى الآليات التي تستخدمها الثقافة التقليدية من أجل التهرب من القانون الساري وعدم الالتزام به، وحتى عدم الموافقة على فقرة التزويج للطفلات تحت سن الـ 18 عامًا من خلال طلب «استثناء»، هي طريقة يمكن تسميتها بطريقة «الأمر الواقع»، حيث تقوم العائلات عادة بكل طقوس ومراسم الخطبة والزواج إما عبر الاتفاق الشفوي بين العائلات لتجنب الإجراءات الرسمية، أو بالتحايل من خلال إيجاد «مأذون» لديه استعداد لعقد القران بصورة مخالفة للقانون. في حالة العقد والزواج الشفوي يستمر الزواج حتى حصول الحمل، وحينها تتوجه العائلات إلى المحكمة بصورة طارئة لتسجيل عقد الزواج رسميا بحجة وجود حمل من العلاقة بين الزوجين. في كلتا الحالتين فإن مخاطر هذه الطرق من الالتفاف على القانون لا تكمن فقط في الانعكاسات الصحية والنفسية وغيرها على الزوجين الطفلين، وإنما أيضا تظهر في حال وصول حالة الزواج بهذه الطريقة إلى طريق مسدود من الخلافات بين الزوجين وتفضي في نتيجتها إلى الطلاق، في هذه الحالة تكون الأمور أكثر تعقيدا، وتقل أكثر فرص النساء والفتيات في الحصول على حقوقهن المختلفة كالنفقة وغيرها من الحقوق.

ما هو المطروح حول «الحالات الاستثنائية»؟

يعتبر الموقف من «الحالات الاستثنائية» من أدق وأهم الأمور التي يمكن تحديدها والاتفاق والتوافق عليها، آخذين بعين الاعتبار الواقع الثقافي والمجتمعي التقليدي القائم، إضافة إلى حملات التحريض المستمرة من قبل بعض الاتجاهات والقوى السياسية ضد موضوع رفع سن الزواج، يضاف لذلك الواقع الفعلي القائم في هذا الموضوع ومخرجاته المختلفة التي تؤشر عموما إلى الكثير من الصعوبات التي ترافق «التزويج المبكر».

من مجمل المناقشات والمقابلات يمكن تلخيص اتجاهين:

الأول: يرى برفض فكرة «التزويج المبكر» تحت أي ظرف من الظروف، وبالتالي رفض المادة (2) من التعديل القانوني والمتعلقة بجوازوجود حالات زواج تحت سن الـ 18 عامًا، تنظروتقرر المحكمة فيها. عموما هذا الاتجاه لا يحظى بإجماع ويجد الكثير من المعارضة.

الثاني: القبول بفكرة وجود «حالات استثنائية» لكن مع وجود تشديد في تحديد هذه «الحالات الاستثنائية»، سواء من ناحية تحديد معايير وشروط صارمة معلنة وشفافة تكون محل توافق مجتمعي لا خلاف فيه، أم من ناحية تقنين عملية دراسة هذه الحالات وآليات اتخاذ القرارفيها، بحيث تكون آلية واضحة ومعلنة وشفافة كذلك. وهذا الاتجاه يلقى قبولا أكثر بصورة عامة، حتى في القضاء الشرعي نفسه.

أما السؤال الذي يطرح نفسه ويحتاج إلى نقاش واتفاق بين المؤسسات النسوية والحقوقية والمجتمع المدني عموما، فهو ما هو الموقف الذي يتوجب التوافق والاتفاق عليه بصورة موحدة فيما يتعلق بهذا الامر؟ لأن الحفاظ على موقف موحد والعمل من أجل تحقيق هدف موحد أفضل وأسهل من الاختلاف في المواقف والأهداف.

التوصيات

- استمرار وتعزيز حملات تغيير الثقافة المجتمعية: إن الجهد الأهم هو مواصلة العمل والتأثير وحملات التوعية والتثقيف التي تهدف إلى تعزيز التغييرات الإيجابية في ثقافة المجتمع تجاه قضايا المرأة عموما، وفي قضية سن الزواج خاصة.
- تشجيع وتعزيز الدراسات والأبحاث الصحية والاجتماعية والنفسية والاقتصادية حول الانعكاسات السلبية لقضية التزويج المبكر وآثارها على النساء والفتيات خاصة، وعلى المجتمع ومؤسساته عامة.
- التصدي الحازم للأفكار والتوجهات السلبية حول قضايا المرأة، ودراسة وتفكيك خطابها وبناء تحالف مكون من كل القوى والمؤسسات المجتمعية التي تتبنى التغيير المجتمعي وعدم الاكتفاء بالوقوف في موقف الدفاع عن النفس أمام هجوم هذه القوى والاتجاهات.
- دعوة الدولة وأجهزتها ومؤسساتها إلى ممارسة دورها وواجبها واتخاذ الإجراءات الممكنة لمواجهة كل حملات التشوية التي تتعرض لها المؤسسات النسوية والمجتمع المدني والتصدي لها، سواء فيما يتعلق بموضوع الزواج المبكر أم في كل قضايا المرأة عموما.
- تشجيع القضاء الشرعي على الانفتاح والشفافية في توفير قاعدة بياناته المتعلقة بقضايا الزواج والطلاق وإتاحتها للراغبين في البحث والدراسة.
- دعوة القضاء الشرعي إلى التشدد في ضبط الحالات الاستثنائية للزواج، في إطار آلية شاملة للتعامل مع هذا الأمر، تشمل وضع معايير صارمة وحازمة وشروطًا لقبول الطلبات ودراستها، وكذلك آلية اتخاذ القرار حولها، واتخاذ سلسلة من العقوبات التي تكفل عدم خرق القانون في هذا المجال.
- استكمال عملية تشريع قانون جديد للأحوال الشخصية، عصري وموحد، يشمل الضفة الغربية وقطاع غزة.
- دعوة المؤسسات المجتمعية عامة، والقضاء الشرعي خاصة إلى إنشاء وتبني برنامج توعية وتثقيف للفئات الشابة حول ماهية وشروط ومتطلبات ومسؤوليات الزواج وبناء أسرة. ووضع معايير وضوابط تكفل مرور الراغبين والراغبات في الزواج بهذا البرنامج والانتظام فيه.
- دعوة المؤسسات المجتمعية عامة لتكثيف حملات التوعية والتثقيف للفئات المجتمعية المختلفة وخاصة أولياء الأمور إضافة إلى الشابات والشباب في عمر المراهقة حول النتائج والآثار السلبية للتزويج المبكر عموما وللفتيات بشكل خاص.
- دعوة المؤسسات النسوية ومؤسسات المجتمع المدني إلى التوافق على موقف موحد من قضية «الحالات الاستثنائية» في الزواج بما لا يتعارض مع المواثيق والمعاهدات الدولية، ويأخذ بعين الاعتبار خصوصية بعض الحالات التي قد تتطلب استثناء.
- التوصية بالاطلاع على تجارب بعض الدول العربية والإسلامية في هذا المجال ودراستها للاستفادة منها.

الملاحق

ملحق رقم (1)

نماذج الأسئلة ومحاور النقاش في المقابلات للفئات المختلفة

أسئلة فتيات ونساء/ زوجات:

- في أي عمر تم زواجك؟ عمر الزوج و/أو والزوجة؟
- هل كان لديك فكرة عن موضوع الزواج من حيث المسؤوليات والتبعات المترتبة على ذلك؟
- هل كنت على مقاعد الدراسة؟ في أي مرحلة دراسية؟
- هل استكملت تعليمك بعد الزواج؟ ولماذا؟
- كيف تمت إجراءات الزواج؟
- هل تم أخذ رأيك وموافقتك على الزواج؟
- هل تعرضت لضغوط للموافقة على الزواج؟ وما هي الضغوط إذا وجدت؟
- هل تعتقدين أنه من المناسب الزواج تحت سن 18 عامًا؟ ولماذا؟ هل كنت على دراية أو علم بسن الزواج المعدل قانونيا (في حالة الزواج بعد تعديل سن الزواج)
- هل يترك الزواج تحت سن 18 عامًا آثارًا سلبية على الأزواج (ذكورا وإناثا)؟ وما هي برأيك أهم هذه الآثار؟
- في أي عمر كان الحمل الأول لك؟ هل تعرضت لأضرار صحية خلال فترة الحمل والولادة؟ حددي؟
- هل كان زوجك يعمل؟ من كان معيلاً لكِ ولأطفالك؟ وكيف كان وضعكم الاقتصادي؟
- هل كنتِ تسكنين في بيت العائلة أم في بيت خاص بكم؟
- إذا سكنت في بيت العائلة هل كنتِ تشعرين بالخصوصية؟ هل نجم عن ذلك إشكاليات وخلافات بينكم؟
- هل كان هنالك تدخلات من أطراف خارجية في حياتك الخاصة أثناء فترة الزواج؟ إذا أمكن تحديد هذه الأطراف؟
- هل ترين أن تجربة الزواج في هذه السن كانت ناجحة أم فاشلة؟ ولماذا؟
- هل تفكرين بتزويج ابنتك أو ابنك في سن دون 18 عامًا؟ ولماذا؟
- في ميزان السلبيات والإيجابيات ما رأيك بهذه التجربة؟
- ما هي أهم الدروس التي تعلمتِها من هذه التجربة؟
- بماذا تنصحين من هم دون سن الـ 18 عامًا فيما يتعلق بالزواج؟ ولماذا؟
- هل لديك أي ملاحظات أو شيء تودين الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟

أسئلة أهالي (آباء وأمهات):

- ما الدافع من تزويج ابنتكم دون السن القانونية؟

- هل كانت ابنتكم ترغب بالزواج أم مارستم ضغوطًا عليها؟
- كيف تمت إجراءات الزواج؟
- ما هي الأسباب والدوافع التي دفعتكم للحصول على استثناء الحصول على إذن الزواج دون سن (18) سنة؟
- ما هي الإجراءات التي قمتم بها للحصول على الاستثناء؟ وما هي الأوراق التي قمتم بتقديمها؟
- هل واجهتم معيقات أو إشكاليات للحصول على الاستثناء؟ وكيف تغلبتم عليها إن وجدت؟
- بعد الحصول على استثناء للزواج دون سن (18) سنة هل واجهتم إشكاليات في الزواج لها علاقة بالسن دون 18 سنة؟
- كيف انتهت هذه الإشكاليات وإلى أي نتيجة؟
- بعد الحصول على استثناء الإذن بالزواج دون سن 18 سنة هل كانت تجربة الزواج ناجحة أم لا؟
- هل ترون أن هذه الخطوة ستكفل لابنتكم حقوقها مستقبلاً؟
- هل تعلمون ما هي الإجراءات التي ستقومون بها في حال حدوث مشاكل بين ابنتكم وزوجها وتم الانفصال قبل إثبات الزواج؟
- هل ترون بأن الزواج يحقق مصلحة للفتاة أكثر من التعليم؟ كيف؟ ولماذا؟
- هل تنصحون الأهالي الآخرين بخوض هذه التجربة؟
- برأيكم ما هي سلبيات وإيجابيات الزواج دون سن (18) سنة؟
- هل لديكم أي ملاحظات أو شيء تودون الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟

أسئلة أزواج:

- في أي عمر تم زواجك؟
- كيف تمت إجراءات الزواج؟
- هل تم أخذ رأيك وموافقتك على الزواج؟
- هل تعرضت لضغوط للموافقة على الزواج؟ وما هي الضغوط إذا وجدت؟
- هل تعتقد/ين أنه من المناسب الزواج تحت سن 18 عامًا؟ ولماذا؟
- هل يترك الزواج تحت سن 18 عامًا آثارًا سلبية على الأزواج (ذكورا وإناثا)؟ وما هي برأيك أهم هذه الآثار؟
- هل كنتِ تسكين في بيت العائلة؟ هل كنتِ تشعرين بالخصوصية؟ هل نجم عن ذلك إشكاليات وخلافات بينكم؟
- هل كنت تعمل؟ كيف كان وضعكم الاقتصادي؟ كيف كنت تعمل على تأمين احتياجات زوجتك وأطفالك؟
- هل تفكر بتزويج ابنك أو ابنتك دون سن 18 عامًا؟ ولماذا؟
- في ميزان السلبيات والإيجابيات ما رأيكم بهذه التجربة؟
- ما هي أهم الدروس التي تعلمتها من هذه التجربة؟

- هل ترى أن تجربة الزواج في هذه السن كانت ناجحة؟ ولماذا؟
- بماذا تنصح/ين من هم دون سن الـ 18 عامًا فيما يتعلق بالزواج؟ ولماذا؟
- هل لديكم أي ملاحظات أو شيء تود/ين الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟

أسئلة قضاة و/ أو موظفي محاكم شرعية:

- ما هي النصوص القانونية المرتبطة بعمر الزواج (نصوص القانون الساري) وما هي التعديلات التي تمت على هذه النصوص؟
- حسب القانون المعدل (فقرة (2) من المادة (2) من القرار بقانون رقم (21) لسنة (2019) المعدل لقانون الأحوال الشخصية رقم (61) لسنة (1976) الذي نص على الاستثناءات المتعلقة بالزواج دون سن (18) سنة) ما هي برأيكم هذه الاستثناءات؟
- ما هي الإجراءات المطلوبة للحصول على الاستثناءات؟ ومن يقوم بتقديمها؟ وما هي الوثائق اللازمة للحصول على الاستثناءات؟
- ما هي الاعتبارات التي يتم على أساسها قبول الاستثناء أو رفضه؟
- من يقوم بالموافقة على الاستثناء؟ (فرد واحد أم لجنة)؟ وما هي آلية الموافقة؟
- ما هو الإطار الزمني بين طلب الحصول على الاستثناء ورد اللجنة؟
- في حال كانت لجنة، كم عدد أعضاء هذه اللجنة؟ ما هي آلية تشكيل اللجنة؟ (ذكور-إناث)؟ وما هي رتبتهم الوظيفية وصلاحياتهم؟ وهل يتم تغيير أعضاء اللجنة دوريا؟
- هل هناك آلية معينة للتأكد من الوثائق والمعلومات الواردة في طلب الحصول على الاستثناء؟ وما هي الآلية إن وجدت؟
- هل سبق أن تم الكشف عن معلومات غير دقيقة أو صحيحة في طلبات الاستثناء؟
- ما هي إجراءاتكم في حال تم الكشف عن تزويد الجهات المختصة بمعلومات غير صحيحة للحصول على الاستثناء؟ هل هناك عقوبة لمن يقوم بذلك وما هي هذه العقوبة؟
- برأيكم هل انخفضت أو ارتفعت أو بقيت كما هي أعداد حالات (التزويج المبكر) بعد التعديل القانوني عام 2019 على قانون الأحوال الشخصية؟
- من خلال اطلاعكم على (الاستثناءات) هل صادفتم استثناءات تم رفضها؟ وما هي أبرز أسباب الرفض؟
- ما هي برأيكم الأسباب التي تدفع الأهالي للسعي للحصول على الاستثناءات لتزويج بناتهم قبل بلوغهن السن القانونية وهي (18) سنة؟
- خلال عملكم في المحكمة الشرعية هل واجهتكم حالات عادت إلى المحكمة في حالات نزاع بعد الزواج (كالانفصال والطلاق) وغيرها من هذه الحالات التي كانت قد حصلت على استثناءات للزواج دون سن 18 سنة؟
- ما هي برأيكم أبرز أسباب النزاع في مثل هذه الحالات؟
- مع ارتفاع نسب الطلاق، هل يُعد الزواج المبكر سببًا من أسباب الطلاق؟

- بعد مسيرتك الطويلة في المحاكم الشرعية وخبرتك العلمية ما هي برأيك السن المناسبة للزواج؟ ولماذا؟
- ما هي مقترحاتكم وتوصياتكم لضبط موضوع الاستثناءات؟ وضمان عدم التهرب و/أو الالتفاف على القانون؟
- ما هو رأيك الشخصي بزواج الطفلات؟
- هل لديكم أي ملاحظات أو شيء تود/ين الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟
- هل آن الأوان لرفع سن الزواج في قطاع غزة خاصة بعد صدور قرار بقانون (21) لعام 2019 معدل للتشريعات الناظمة للأحوال الشخصية بشأن تحديد سن الزواج في دولة فلسطين؟ (خاص بقطاع غزة)

أسئلة خبراء وخبيرات / محامين ومحاميات:

- ما هي النصوص القانونية المرتبطة بعمر الزواج (نصوص القانون الساري) وما هي التعديلات التي تمت على هذه النصوص؟
- حسب القانون المعدل (فقرة (2) من المادة (2) من القرار بقانون رقم (21) لسنة(2019) المعدل لقانون الأحوال الشخصية رقم (61) لسنة (1976) الذي نص على الاستثناءات المتعلقة بالزواج دون سن (18) سنة) ما هي برأيكم وخبرتكم العملية هذه الاستثناءات؟
- ما هي الإجراءات المطلوبة للحصول على الاستثناءات؟ ومن يقوم بتقديمها؟ وما هي الوثائق اللازمة للحصول على الاستثناءات؟
- من تجربتكم ما هي الاعتبارات التي يتم على أساسها قبول الاستثناء أو رفضه؟
- من يقوم بالموافقة على الاستثناء؟ (فرد واحد أو لجنة)؟
- في حال كانت لجنة، كم عدد أعضاء هذه اللجنة؟ وما هي رتبتهم الوظيفية وصلاحياتهم؟ ما هي آلية تشكيل اللجنة؟ (ذكور-إناث)؟ وما هي رتبتهم الوظيفية وصلاحياتهم؟ وهل يتم تغيير أعضاء اللجنة دوريا؟
- هل هناك آلية معينة للتأكد من الوثائق والمعلومات الواردة في طلب الحصول على الاستثناء؟ وما هي الآلية إن وجدت؟
- هل سبق أن تم الكشف عن معلومات غير دقيقة أو صحيحة في طلبات الاستثناء؟
- ما هي الإجراءات المتبعة في حال تم الكشف عن تزويد الجهات المختصة بمعلومات غير صحيحة للحصول على الاستثناء؟ هل هناك عقوبة لمن يقوم بذلك وما هي هذه العقوبة؟
- برأيكم هل انخفضت أو ارتفعت أو بقيت كما هي أعداد حالات (التزويج المبكر) بعد التعديل القانوني عام 2019 على قانون الأحوال الشخصية؟
- من خلال اطلاعكم على (الاستثناءات) هل صادفتم استثناءات تم رفضها؟ وما هي أبرز أسباب الرفض؟
- ما هي برأيكم الأسباب التي تدفع الأهالي للسعي للحصول على الاستثناءات لتزويج بناتهم قبل بلوغهن السن القانونية وهي (18) سنة؟

- خلال تعاملكم مع المحاكم الشرعية هل واجهتكم حالات عادت إلى المحكمة في حالات نزاع بعد الزواج (كالانفصال والطلاق) وغيرها من هذه الحالات التي كانت قد حصلت على استثناءات للزواج دون سن 18 سنة؟
- ما هي برأيكم أبرز أسباب النزاع في مثل هذه الحالات؟
- بعد مسيرتك الطويلة وخبرتك العلمية في هذا المجال ما هي برأيك السن المناسبة للزواج؟
- ما هي مقترحاتكم وتوصياتكم لضبط موضوع الاستثناءات؟ وضمان عدم التهرب و/أو الالتفاف على القانون؟
- مع ارتفاع نسب الطلاق، هل يُعد الزواج المبكر سببًا من أسباب الطلاق؟
- ما هو رأيك الشخصي بزواج الطفلات؟
- هل لديكم أي ملاحظات أو شيء تود/ين الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟
- هل آن الأوان لرفع سن الزواج في قطاع غزة خاصة بعد صدور قرار بقانون (21) لعام 2019 معدل للتشريعات الناظمة للأحوال الشخصية بشأن تحديد سن الزواج في دولة فلسطين؟ (خاص بقطاع غزة)

أسئلة أطباء وطبيبات تعاملوا وتعاملن مع حالات نساء تحت سن الـ 18

- هل تعاملت مع نساء حوامل أو حالات ولادة لنساء أو إجهاض أو عالجتها بسبب خطر على وضع الفتاة الصحي تحت سن الـ 18 عامًا؟ نسبة فتيات ذات إعاقة ذهنية أو جسدية؟
- هل هناك آثار صحية على هذه الفئة نتيجة الحمل؟ وما هي أبرز هذه الآثار؟
- برأيك وخبرتك ما هي أبرز الإشكاليات التي عانت منها الفتيات المتزوجات تحت سن 18 عامًا؟
- برأيك وخبرتك، من الناحية الصحية والصحة الجنسية والإنجابية ما هي السن المناسبة للزواج؟
- هل لديك أي ملاحظات أو شيء تود/ين الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟

أسئلة خاصة بمقدمي خدمات إدارة الحالة من أخصائيات وأخصائيين

- ما هي نسبة حالات النساء المعنفات التي ترد لمؤسستكم ويكون الزواج المبكر سببًا رئيسًا في العنف؟
- ما هو نوع العنف؟ هل هو متكرر؟
- ما هي الإشكاليات التي تعانيها هذه الفئة؟
- هل لديكم أي ملاحظات أو شيء تودون الإفصاح عنه يتعلق بموضوع تزويج الطفلات؟
- ما هي توصياتكم ومقترحاتكم كمقدمي خدمات للحد من الاستثناءات؟

المصادر والمراجع

- أسمى خضر، القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، فلسطين، 1998.
- تهاني قاسم، (قرار تحديد سن الزواج ... الاستثناءات وإمكانية التطبيق) أعدتها الباحثة تهاني قاسم ونشرت على الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات) على الرابط:

https://www.masarat.ps/article/5289/

- جريدة الوقائع الفلسطينية، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول 2023/10/18، الرابط:

https://www.lab.pna.ps/ar/Category/20/%D8%A7%D984%%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D984%%D8%B1%D8%B3%D985%%D98%A%D8%A9?page=4

- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2022. قاعدة بيانات الزواج والطلاق. رام الله-فلسطين.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، عقود الزواج المسجلة في فلسطين حسب عمر الزوج والزوجة للأعوام 2020-2022، تم الحصول عليها عبر الإيميل
- الشيخ حسن الجوجو-رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي غزة، مقابلة مع إعلامية مع «أمد للإعلام»، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول: 2023/10/10

https://www.amad.ps/ar/post/327364

- رابطة علماء فلسطين، الموقع الإلكتروني، مؤتمر: المؤسسات العُلمائية والدعوية في قطاع غزة حول اتفاقية سيداو في نهاية شهر آب من عام 2023 في غزة الرابط:

https://www.rapeta.net/Rapta/ar/?page=news&portal=mn&id=1678

- الشيخ عبد الله حرب، رئيس لجنة التفتيش القضائي، مقابلة تلفزيونية في معهد الإعلام في جامعة بيرزيت 2023، الرابط:

https://www.wattan.net/ar/video/408361.html

- لين ويلشمان، قانون الأسرة الإسلامي، القدس، 2003 مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. الطبعة الأولى.
- مجلس الوزراء الفلسطيني، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول 2023/10/15، الرابط:

http://www.palestinecabinet.gov.ps/portal/Decree/Details/fea8e17b-4a57408-b-8e03-08677d9f2924

- مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية (المرصد)، تزويج القاصرات في فلسطين ما زال مستمرا، رام الله، 2023.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، الموقع الإلكتروني: https://www.wclac.org/
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، نظام المعلومات الخاص بمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (MIS).

- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، سلسلة مقابلات معمقة، 2023.
- مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول تشرين ثاني 2023. الرابط الإلكتروني:

https://www.ohchr.org/ar/women/child-and-forced-marriage-including-humanitarian-settings

- مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، التشريع في زمن الانقسام «دراسات في القرارات بقوانين والتشريعات الصادرة منذ 2007»، 2016، رام الله-فلسطين.
- مها أبو دية وأخريات، البرلمان الفلسطيني الصوري-نحو تشريع فلسطيني الهوية، متجدد المفهوم، وعادل المضمون، 2015.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي

هو مركز نسوي فلسطيني مستقل غير ربحي وغير حكومي تأسس في القدس في عام 1991، يتمتع المركز بصفة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة ECOSOC. يعمل المركز على حماية وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة في إطار الآليات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويهدف إلى معالجة أسباب وعواقب العنف القائم على النوع الاجتماعي داخل المجتمع الفلسطيني بالإضافة إلى التأثيرات الخاص بنوع الجنس لزيادة العسكرة المرتبطة بالاحتلال الإسرائيلي. وتحقيقاً لهذه الغاية لا يعمل المركز على عكس الإهمال التاريخي والتراث الثقافي السلبي والمواقف الاجتماعية التمييزية تجاه النساء الفلسطينيات فحسب، بل أيضاً للتصدّي لاحتياجات النساء ضحايا أعمال العنف التي تقوم بها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

يمتلك المركز طاقم مهني مؤهل يعمل بمهنية عالية عبر الوحدات الإدارية والبرامجية والمكاتب الفرعية لتحقيق رؤيته ورسالته. وذلك من خلال: تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية المباشرة للنساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، الرصد والتوثيق والمناصرة على المستويين المحلي والدولي، توفير برامج التوعية والمناصرة والتدريب والإصلاح القانوني لضمان المساواة بين الجنسين، تنمية وتطوير قدرات المؤسسات القاعدية ومجموعات المتطوعين/ات، وإشراك الأشخاص والمجتمع المحليين في جهود التغيير الإبداعي والخلّاق.

وبصفته أحد المدافعين الرئيسيين عن حقوق المرأة في فلسطين، يفتخر المركز بالتزامه الذي لا يلين بتقديم المساعدة القانونية والاستشارات الاجتماعية وخدمات الحماية للنساء في بيئة تتفشى فيها انتهاكات حقوق الإنسان وتغفل قضايا المرأة بانتظام.

الرؤيا: نساء متمكنات يتمتعن بكامل حقوقهن الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والسياسية والمدنية في دولة فلسطينية مستقلة وديمقراطية تسود فيها مبادئ العدل والمساواة وسيادة القانون.

الرسالـة: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي هو منظمة فلسطينية غير حكومية نسوية قائمة على حقوق الإنسان وتسعى إلى حماية المرأة وتمكينها وكذلك دعمها في الوصول إلى حقوقها الكاملة من خلال تعزيز النظام الاجتماعي والقانوني والتشريعي الذي يضمن المساواة بين الجنسين ووصول المرأة إلى العدالة من خلال التنشيط ومشاركة جميع أفراد المجتمع لتحدي المنظومة الأبوية؛ وتوظيف الآليات الوطنية والإقليمية والدولية بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

الأهداف الإستراتيجية:

1. تعزيـز حمايـة النسـاء اللواتي يعانين من التمييز والعنف في فلسطين.
2. تعزيـز حق المرأة في الوصـول إلى العدالـة والقضـاء على السياسـات التمييزيـة ضدها.
3. زيـادة المسؤوليـة الاجتماعيـة للمجتمع الفلسطيني تجـاه حقوق المرأة والقضـاء على التمييز ضدهـا.
4. تعزيـز تنمية القدرات المؤسسيـة والبشريـة الفعّالة في مركـز المرأة.